المجلس القومي للمرأة

التقرير الوطني

لجمهورية مصر العربية

بيكين + 20

مايو 2014

المحتويات

	ص
مقدمة	1
الجزء الأول: الإنجازات الرئيسية التي حققتها مصر في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة منذ اعتماد إعلان ومنهاج بيكين 1995	15-2
مقدمة	2
مقترح للخطة القومية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	3
التأهيل السياسي للمرأة	4-3
قرارات جمهورية غير مسبوقة	4
مناهضة العنف ضد المرأة	5
مكتب شكاوى المرأة ومتابعتها	6-5
وحدات تكافؤ الفرص	6
مركز تنمية مهارات المرأة	6
الرقم القومي	7
التصدي للموروثات الثقافية الخاطئة	7
الرسالة الإعلامية الهادفة	8-7
مصر والتزاماتها الدولية	8
التشريعات والقوانين	12-8
وضعية مميزة للمرأة في الدستور المصري الجديد 2014	12
التحديات الرئيسية التي صادفتها مصر في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة منذ إعلان ومنهاج بيكين	15-13
الجزء الثاني: التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة لمنهاج عمل بكين منذ عام 2009	42-16
١. المرأة والفقر	18-16
٢. تعليم وتدريب المرأة	20-18
٣. المرأة والصحة	22-21
٤. العنف ضد المرأة	26-23
٥. المرأة والنزاع المسلح	27
٦. المرأة والاقتصاد	30-27
٧. المرأة في السلطة وصنع القرار	34-30
٨. الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة	35-34
٩. حقوق الإنسان للمرأة	37-35
١٠.المرأة ووسائل الإعلام	39-37
١١.المرأة والبيئة	40-39
١٢.الطفلة الأنثى	41
الجزء الثالث: تحليل تطور وضع المرأة في مصر المعوقات التي تضعف دور المرأة ومساهمتها في التنمية	46-42
مقدمة	42
١. المعوقات الاجتماعية والثقافية	43-42
٢. المعوقات التشريعية	43
٣. معقوقات إدارية وهيكلية	43
٤. التفسيرات الخاطئة للدين كأحد معوقات التنمية أمام المرأة	44-43
٥. بعض المعوقات الخاصة بالمرأة نفسها والتي تحول دون وصولها للمواقع السياسية	44
المرأة في التشريعات والقوانين	45-44
وضع المرأة المصرية في القوانين المختلفة	46-45
أنشطة الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في مجال النوع الاجتماعي	46
الجزء الرابع: الأولويات الناشئة	50-47

المرفقات

		ص
مرفق (1)	منهجية إعداد التقرير	51-52
مرفق (2)	الدروس المستفادة والممارسات الناجحة	53
مرفق (3)	الإحصاءات	54-64

الجداول

		ص
جدول (1)	نسبة النساء العاملات بأجر فى الأنشطة غير الزراعية خلال الفترة (2007-2012)	54
جدول (2)	معدل البطالة (15-64سنة) وفقاً للنوع خلال الفترة (2007-2012)	54
جدول (3)	معدل المساهمة في النشاط الاقتصادي للأفراد (15 سنة فأكثر) وفقاً للنوع خلال الفترة (2007- 2012)	54
جدول (4)	نسب أعضاء السلك الدبلوماسي وفقاً للنوع لعامي (2010، 2012)	55
جدول (5)	نسب العاملين في السلك القضائي 2012	55
جدول (6)	نسب العاملين بالحكومة وفقا للقطاع والنوع عامي (2012/2011-2013/2012)	55
جدول (7)	نسب شاغلي وظائف الإدارة العليا بالقطاع الحكومي وفقاً للنوع عام 2012/2011	56
جدول (8)	نسب المقيدين في جداول الانتخاب وفقاً للنوع خلال الفترة (1986-2012)	56
جدول (9)	نسب التمثيل في مجلس الشعب وفقاً للنوع خلال الفترة (1957- 2012)	57
جدول (10)	نسب التمثيل في مجلس الشورى وفقاً للنوع خلال الفترة (1980- 2012)	57
جدول (11)	نسب التمثيل في المجالس المحلية وفقاً للمحافظات والنوع لدورة (2002، 2008)	58
جدول (12)	نسب أعضاء النقابات المهنية وفقاً للنوع عامي (2009، 2012)	59
جدول (13)	نسبة الأمية (10سنوات فأكثر) وفقا للنوع ومحل الإقامة لعام 2012	60
جدول (14)	نسب التسرب من التعليم وفقاً للنوع مابين عامي 2011/2010، 2012/2011	61
جدول (15)	نسب القيد الصافي في مرحلة التعليم قبل الجامعي للعام الدراسي2013/2012	61
جدول (16)	نسبة قيد البنات للجملة في جميع المراحل التعليمية للعام الدراسي 2013/2012 (الجملة)	61
جدول (17)	نسب أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية وفقاً للنوع خلال الفترة (1991/1992- 2012/2011)	62
جدول (18)	معدلات الإنـــجاب الكلى والاستخدام الحالي لوسائل تنظيم الاسرة طبقا لنتائج المسح السكانى الصحى لمصر خلال الفترة (2000 – 2008)	63
جدول (19)	معدل الاستخدام الحالي لوسائل تنظيم الاسرة وفقاً للمحافظات خلال الفترة (1988- 2008)	64

مواقع ذات الصلة على الانترنت

- دستور 2014 – www.sys.gov.egy
- www.ncwegypt.com

مقدمة

بذلت مصر جهداً كبيراً لتحسين وضع المرأة المصرية من خلال اتخاذ عدد من الإجراءات التي تعمل على تمكينها في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والقضاء على كافة مظاهر التمييز ضدها، بالإضافة إلى تحقيق إصلاح تشريعي يخدم هذا التوجه، فضلاً عن اتخاذ إجراءات تهدف إلى تغيير القيم والمفاهيم المجتمعية الخاطئة المؤثرة سلباً على المرأة وتفعيل دورها، حيث تؤمن الدولة بأن التنمية الشاملة لا يمكن أن تتحقق دون مشاركة إيجابية من المرأة، باعتبارها نصف المجتمع، كما تتبنى الدولة سياسات تؤدي إلى تدعيم مكانتها اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وتشجيعها على المشاركة السياسية بجميع صورها .

وتجدر الإشارة إلى أن المجتمع المصري قد شهد تغيرات سياسية مختلفة خلال الثلاث سنوات الأخيرة في فترة هذا التقرير، بداية من ثورة يناير 2011 ومروراً بحكم حزب الحرية والعدالة (الذراع السياسي لجماعة الإخوان المسلمين) وانتهاء بثورة 30 يونيو 2013، التي عانى خلالها من تسلط التيار الأصولي المتشدد الذي أهدر حقوق فئات مختلفة تأتي المرأة في مقدمتها. وجدير بالذكر أن المرأة المصرية قد خرجت في ثورة يناير 2011 تطالب مع أبناء المجتمع المصري بالعيش والحرية والعدالة الاجتماعية حيث وقفت في ساحة ميدان التحرير تندد بالفساد والقمع والظلم وتتلقى نفس الضربات الموجعة في سبيل الوطن.

وما أن نجحت جماعة الإخوان المسلمين في ركوب سفينة الثورة قادتها إلى عكس ما نادت به، حيث قامت بممارسات تمييزية ضد المرأة سعياً إلى تهميشها وإقصائها، إضافة إلى محاولات محمومة لتغيير تشريعات ذات صلة بالمرأة مثل خفض سن الزواج وخفض سن حضانة الأم للأطفال عند الطلاق ومحاولة تقييد حق الخلع وإباحة ختان الإناث، بالإضافة إلى تعمد إقصائها عن المشاركة في الحياة السياسية والعامة على الرغم من أنها شريك أساسي في الثورة المصرية.

وعلى الرغم من جهود المجلس القومي للمرأة وشركائه من المجتمع المدني والمفكرين الإصلاحيين إلا أن دستور 2012 الذي صدر أثناء حكم الإخوان جاء مخيباً لآمال المصريين ومضاداً لطموحاتهم وتطلعاتهم، الأمر الذي دفعهم إلى معاودة الخروج في ثورة 30 يونيو ليطالبوا مرة أخرى بنفس التغييرات الدستورية بعد أن كسروا حاجز الخوف والطبقية وحاجز التفرقة بين الجنسين، وكانت ثورة حاشدة لجموع الشعب المصري بكل أطيافه.

وقد شارك المجلس القومي للمرأة في لجنة الخمسين لصياغة تعديل الدستور (2013) طبقاً لخارطة الطريق التي تم إقرارها.

ويعكس هذا التقرير المعلومات التي أتاحتها الأجهزة الحكومية المختصة وعدد من المنظمات غير الحكومية مع التركيز على عرض الجهود التي تمت تنفيذاً لإعلان ومنهاج عمل بكين 1995.

الجزء الأول

الإنجازات الرئيسية التي حققتها مصر
في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
منذ اعتماد إعلان ومنهاج بيكين 1995

مقدمـــة

شـهدت الفتـرة الزمنيــة المحـددة فـي هـذا الجـزء مـن التقريـر (1995 – 2014) العديـد مـن الإنجازات التي استهدفت تحقيق المساواة بين الجنسين في كافة المجالات وكان أبرزها إنشاء المجلس القومي للمرأة بقرار جمهوري عام 2000 كآلية وطنية تتبع رئيس الجمهورية وتقوم باقتراح السياسات العامة للنهوض بالمرأة ووضع خطط تنفيذها ومتابعتها وتقييمها بهدف تنميتها وتمكينها من أداء دورها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي ، وهو ما يعد تعبيراً عن إرادة سياسية وقفت بجانب المرأة وتفهمت قضاياها وعملت على حل مشكلاتها من خلال إصدار سلسلة متتالية من التوجيهات العامة لمؤسسات الدولة ، التي تم ترجمتها في صورة سياسات وبرامج وتشريعات وقرارات ساهمت جميعها في توسيع نطاق مشاركة المرأة في كافة المجالات وتحسين أوضاعها والنهوض بها رغم أن عدم الاستقرار السياسي والأمني خلال الثلاث سنوات الأخيرة قد حد من تحقيق المزيد من الانجازات التي كانت تتطلع لها المرأة.

ساهم في هذا التقدم ارتفاع مستوى التعليم بين النساء وزيادة اهتمامهن بالشأن العام والارتقاء بأنفسهن وأسرهن فأقبلن على الفرص التي كانت تتاح أمامهن من عمل وتعليم وتدريب وترقية وانخراط في المشاركة العامة السياسية والمجتمعية بحيث أصبح تواجد المرأة ملحوظاً في كافة المجالات، ويظل المنصب الوحيد غير المتاح لها هو المحافظ ونائب رئيس جمهورية ورئيس وزراء، وإن كانت اقتربت منه كثيراً بعد تعيين أكثر من سيدة نائباً للمحافظ في عدة محافظات ، أما فيما يتعلق بالتمثيل النيابي فمازال هو أضعف حلقات تمكينها حيث وقف عند نسبة 2% في آخر برلمان 2012.

مقترح للخطة القومية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية:

قام المجلس القومي للمرأة بمساندة من صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA بتطوير أسلوب التخطيط الذي يتم به إعداد الخطط القومية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية بهدف تضمين شئون المرأة والتأكيد على الأخذ بمفهوم النوع الاجتماعي ، وذلك في الخطة القومية الخامسة (2007/2002) الموجهة للمرأة التي أدت إلى مضاعفة الاعتمادات المالية التي تم تخصيصها للمشروعات والبرامج لتحسين أوضاعها والنهوض بها. والسادسة (2012/2007) والتي أسفرت عن الأخذ بمفهوم اللامركزية و التشاركية في التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي والتي نجحت في إدماج شئون المرأة في جميع المجالات بدأ من مستوى القرية والحي إلى مستوى المركز والمدينة ثم المحافظة . وأخيراً الخطة السابعة (2017/2012).

- كما ساعد الأخذ بمفهوم موازنات الدولة المستجيبة للنوع الاجتماعي في تغيير مفاهيم المتابعة والتقييم لتقوم على أساس مفاهيم التخطيط المستجيب للنوع .
- كما تم استحداث مؤشرات جديدة غير نمطية لقياس المساواة بين الجنسين في مجالات (العمل – الصحة – التعليم – الحقوق السياسية). مع عدم السماح بتحويل مخصصات مشروعات المرأة إلى أي مشروعات أخرى.

التأهيل السياسي للمرأة:

تُبذل جهوداً كبيرة من قبل المجلس القومي للمرأة في مجال تنمية قدرات المرأة السياسية تمثلت في أكثر من مبادرة أهمها:

- إنشاء "مركز التأهيل السياسي للمرأة" الذي عمل لمدة حوالي ثلاث سنوات قدم خلالها عدة برامج للتنمية السياسية للمرأة بهدف تشجيع النساء على الانخراط في العمل السياسي من خلال برامج توعية للنساء بحقوقهن السياسية.
- تنفيذ مجموعة برامج تدريبية (نظرية وعملية) لدعم قدرة النساء على المشاركة في الحياة السياسية.
- أطلق المجلس مبادرة "اعرفي مرشحك" و"المرأة الناخبة" ومبادرة "إدارة الحملات الانتخابية لمرشحي مجلس النواب" ومبادرة "اعرفي دستورك اختاري مرشحك " وغيرها من المبادرات،

التي ساهمت وبشكل أساسي في تشجيع المرأة على المشاركة في الانتخابات والاستفتاء، التي مرت بالبلاد خلال هذه الفترة.

وتتكامل هذه الجهود مع جهود وزارة الداخلية ولجنة الانتخابات في تسهيل عملية تصويت النساء وتقريب لجان الاقتراع وتأمينها.

وكان من نتائج هذه الجهود ارتفاع نسبة النساء المقيدات في الجداول الانتخابية والتي تجاوزت نسبة 48% من مجموع المقيدين بما يزيد عن 23 مليون ناخبة في عام 2012. كما شهدت لجان الاقتراع خاصة في الفترة التالية لثورة 25 يناير 2011 إقبالاً غير مسبوق على التصويت، وزيادة الإحساس بالقومية المصرية، أما فيما يتعلق بإقبال النساء على الترشيح فأنها مازالت في معدلات متدنية حيث لم تتجاوز 122 مرشحة في الانتخابات البرلمانية عام 2000 وعام 2005 مع ارتفاع بسيط في أول انتخابات تالية على تعديل قانون مجلس الشعب في 2010 بتخصيص 64 مقعداً ترشح عليها النساء فقط وتصل لعدد 387 مرشحة من أصل 5033 مرشحاً . ووصل عدد المرشحات في انتخابات برلمان 2012 إلى 984 مرشحة من إجمالي 8113 مرشحا.

قرارات جمهورية غير مسبوقة:

في عام 2003 صدر أول قرار جمهوري بتعيين أول سيدة بمنصب نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا وهي أعلى درجات السلم القضائي ، وفي عام 2007 صدر قرار جمهوري آخر بتعيين 30 قاضية تم اختيارهن من بين 124 سيدة تقدمن لهذا العمل من عضوات هيئتي النيابة الإدارية وقضايا الدولة، ثم ألحق بقرار ثالث في 2008 بتعيين 12 قاضية ليصل عدد القاضيات حالياً 42 قاضية، وقد بلغت نسبة النساء في هيئة النيابة الإدارية نحو 42% مقابل 58% للذكور عام 2012 .

وعلى الرغم مما أثبتته القاضيات المصريات من كفاءة عالية في عملهن القضائي حتى وصلن إلى منصب نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا ورئيسات لدوائر في المحاكم العادية والمتخصصة إلا أن نسبة تمثيل المرأة في السلك القضائي لا تتعدى نسبة 0.4% مقابل 99.6% للرجال عام 2012، كما أن الباب مازال مغلقاً أمام وصول المرأة إلى منصة قضاء مجلس الدولة الذي أصدرت جمعيته العمومية عام 2005 قراراً برفض قبول عضوية المرأة به، وهو ما ترتب عليه رفض أوراق المتقدمات لمنصب مساعد معاون وهو أول درجات السلم القضائي في مجلس الدولة . كما لم يتم فتح الباب أمام المتقدمات إلى النيابة العامة حتى الآن .

مناهضة العنف ضد المرأة:

أطلق المجلس القومي للمرأة مشروعاً متكاملاً للتعامل مع ظاهرة العنف ضد المرأة متعدد المداخل بالتعاون مع كل من وزارتي الداخلية والعدل وغيرها من المؤسسات الرسمية والأهلية حيث قام بما يلي:

- بتوقيع بروتوكول تعاون مع وزارة الداخلية تم على أثره إنشاء **"وحدة مكافحة العنف ضد المرأة"** تتبعها فروع في مديريات الأمن ومراكز الشرطة المنتشرة في كل المحافظات تضمن ضابطات وضباط مؤهلين علمياً يقومون بتلقي شكوى العنف ضد المرأة ومتابعة البلاغات الشرطية ومساعدة المبلغات.
- كما أنشأت وزارة العدل بموجب بروتوكول التعاون مع المجلس القومي للمرأة أيضاً وحدة أخرى لحماية المرأة من العنف مهمتها مراجعة التشريعات المعنية بالعنف والتقدم بالمقترحات التشريعية اللازمة بالإضافة إلى عقد الدورات التدريبية والندوات وورش العمل للعاملين في مجال مكافحة العنف ضد المرأة.
- في عام **2011** أعد المجلس القومي للمرأة مشروع قانون حماية المرأة من كافة أشكال العنف من المنتظر إصداره مع أول برلمان منتخب.وجدير بالذكر أنه تم تعديل بعض المواد المتعلقة بجرائم هتك العرض وفساد الأخلاق وتشديد العقوبات عليها غير أنها مازالت غير كافية لمواجهة كل مظاهر العنف ضد المرأة.
- وفي عام **2007** صدر قرار رئيس مجلس الوزراء بتشكيل اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الاتجار في البشر وخاصةً النساء والأطفال وتختص هذه اللجنة بدراسة ظاهرة الاتجار في النساء وتحديد أبعاد هذه الظاهرة ومراجعة التشريعات الوطنية واقتراح السياسات العامة والبرامج والخروج بخطة عمل تتصدى لهذه الظاهرة وقد نجحت اللجنة في استصدار قانون لمكافحة الاتجار في النساء والأطفال أعدت مشروعه بالتعاون مع العديد من المؤسسات المعنية. كما نفذت اللجنة في إطار خطط عملها السنوية عدد من البرامج التدريبية وورش العمل لرفع كفاءة العاملين في الإعلام والقضاء والنيابة العامة ومؤسستي الشرطة والجيش في مجالات الضبط والتحقيق والملاحقة والحماية والتقاضي كما تقوم اللجنة بإعداد تقرير سنوي عن جهود الدولة لمكافحة الاتجار في البشر ومدى التقدم المحرز في هذا الشأن .

مكتب شكاوى المرأة ومتابعتها:

وفى سعيه لإزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة أنشأ المجلس القومي للمرأة في عام **2002** مكتباً **"لتلقي شكاوى المرأة ومتابعتها"** (**Ombudsman**) على المستوى المركزي، كما أنشأ فرعاً له في كل محافظة من محافظات مصر. ويمثل المكتب القناة الرسمية التي تتيح لأي امرأة مصرية الإبلاغ عن أي ممارسة تمييزية تتعرض لها من خلال الاتصال الهاتفي بالمكتب والمقابلات الشخصية أو البريد

الإليكتروني أو العادي . ويعمل بالمكتب مجموعة من المحامين بخلاف عدد آخر من المحامين المتطوعين على مستوى المحافظات يقدمون الاستشارات القانونية اللازمة لكل بلاغ كما يقوم بتوفير المساعدة للشاكيات على اتخاذ الإجراءات القانونية ، ويصدر المكتب دورياً عدد من الدراسات والإحصائيات حول أهم المشكلات التي تعاني منها النساء. كما يقوم بتحليل مضمون الشكاوى وتصنيفها بغرض عرضها كقضايا عامة على متخذي القرار. وقد تبنى المكتب تنفيذ خطة لتوعية النساء بحقوقهن القانونية على مستوى المحافظات .

وحدات تكافؤ الفرص

واستجابة لاقتراح المجلس القومي للمرأة تم إنشاء "**وحدات تكافؤ الفرص**" بالوزارات تتبع مكاتب الوزراء مباشرةً وظيفتها الرئيسية التأكيد على المساواة الدستورية بين الرجل والمرأة في مجال العمل والتصدي لأي ممارسات تمييزية تتعرض لها وتوفير برامج التوعية القانونية بحقوق المرأة العاملة ومساعدتها للحصول على فرص التدريب والترقية ، كما ساعدت وحدة تكافؤ الفرص في وزارة المالية بالتعاون مع المجلس القومي للمرأة في نشر مفهوم الموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للمرأة **UNIFEM**، وبين العاملين في وزارة المالية والمسئولين عن إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة .

مركز تنمية مهارات المرأة:

أسس المجلس القومي للمرأة في عام **2001** "**مركز لتنمية مهارات المرأة**" حيث تم إنشاء فروع له في **16** محافظة من محافظات الجمهورية البالغ عددها **27** محافظة، وجاري إنشاء فروع له في باقي المحافظات. ويهدف المركز إلى تمكين المرأة اقتصاديا وتقليل معدلات البطالة بين النساء من خلال تزويد الراغبات في الالتحاق بسوق العمل بالمهارات المطلوبة وتشجيعهن على القيام بمشروعات صغيرة ومتناهية الصغر. ويضم المركز أيضاً قسماً للتدريب الإليكتروني **www.afkargadida.com** وموقعاً على الإنترنت مخصصاً للتسويق الإليكتروني **www.cleostore.com** وخلال فترة قصيرة نسبياً نجح المركز في اجتذاب عدد كبير من النساء صاحبات المشروعات الصغيرة اللاتي تمكن من توسيع وتطوير مشروعاتهن من خلال هذا الموقع، ويقمن الآن بتصدير منتجاتهن للخارج، ومن خلال بروتوكول تعاون بين المجلس وهيئة البريد تقوم الهيئة بتوصيل هذه المنتجات لراغبات الشراء على الإنترنت بمقابل مبالغ زهيدة .

الرقم القومى:

أطلق المجلس القومي للمرأة برنامج الرقم القومي الذي يستهدف مساعدة ومساندة كل امرأة ممن لا يحملن بطاقة هوية (رقم قومي) أطلقها المجلس القومي للمرأة بالتعاون مع كل من وزارة التنمية المحلية والداخلية والصحة والمجتمع المدني ورجال الأعمال وشركاء التنمية في المجتمع الدولي. نجح البرنامج في إصدار ما يقرب من ثلاثة مليون بطاقة رقم قومي. ومن نتائج هذه الخطة أيضاً توحيد الجهود المؤسسية للتغلب على العقبة الأكبر في سبيل الحصول على الرقم القومي وهي عدم وجود شهادة ميلاد مما يتيح للمرأة الاستفادة من كل الخدمات التي تقدمها المؤسسات الحكومية و غير الحكومية. وقد تمكنت السيدات اللائي حصلن على الرقم القومي من ممارسة حقهن الانتخابي كما أصبح في إمكانهن التقدم للحصول على قروض لإنشاء مشروعات صغيرة وأخيراً الاستفادة من شبكات الضمان الاجتماعي الذي توفرها الدولة.

التصدي للموروثات الثقافية الخاطئة:

لم تتوقف الجهود القومية والتزام الحكومة المصرية للقضاء على الثقافات السلبية والموروثات الاجتماعية التي تميز ضد المرأة في المجتمع. وتقوم جهات عدة بجهود مكثفة فى هذا الصدد منها المؤسسات التعليمية والدينية والإعلامية. ويشارك المجلس القومي المرأة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم في مراجعة المناهج الدراسية خاصةً المفاهيم المتعلقة بدور المرأة وفي خطة الوزارة لتدريب المعلمين.

كما يتواصل المجلس بشكل مباشر مع وزارة الأوقاف ورؤساء الطوائف المسيحية للعمل على توضيح الرؤية المستنيرة للدين الإسلامي والمسيحي حول المرأة والإبلاغ عن أية مخالفات أو رسائل سلبية تجاه المرأة ودورها في المجتمع التي يبثها البعض مستغلاً منابر المساجد أو الحصص المدرسية أو أي تجمع جماهيري وثقافي .

الرسالة الإعلامية الهادفة:

ووصولاً إلى رسالة إعلامية هادفة قام المجلس القومي للمرأة بعقد العديد من اللقاءات مع الصحفيين والإعلاميين وكتاب الدراما وقادة الرأي للتأكيد على ضرورة العمل على تغيير صورة المرأة ومحاربة الثقافات السلبية والموروثات الدينية الخاطئة، كما نظم العديد من الدورات التدريبية لمعدي ومقدمي البرامج على كيفية تناول قضايا المرأة وتوفير المادة العلمية اللازمة لهم .

وحرصاً على أن تكون الرسالة الإعلامية ممثلة للواقع الحقيقي للمرأة المصرية قام المجلس بتنفيذ مشروع نموذجي يهدف إلى تصحيح مفاهيم المجتمع تجاه المرأة وتغيير صورتها نحو ذاتها، وإبراز الصورة الايجابية لها. وقد تمثل ذلك في إنشاء وحدة للرصد الإعلامي تعمل على دراسة صورة المرأة التي تنقلها وسائل الإعلام إلى المجتمع، وصياغة إستراتيجية متكاملة تقدم صورة حقيقية عن المرأة وتطرح صيغ حوار جديدة لدورها الفاعل في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية.

وقد لوحظ تقدماً في صورة المرأة في الدراما تحديداً نتيجة لعضوية المجلس القومي للمرأة في اتحاد الإذاعة والتليفزيون ومساهمته في صياغة إستراتيجية إعلامية تمت بالتعاون مع **UNICEF** وبدأ العمل بها منذ عام **2006**.

مصر والتزاماتها الدولية:

وتحرص مصر على تنفيذ التزاماتها الدولية الناشئة عن الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة والتي صدقت عليها حيث قام المجلس القومي للمرأة بإنشاء وحدة خاصة بمتابعة تنفيذ اتفاقية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة **CEDAW** لتكثيف التوعية والتدريب على اتفاقية السيداو وكذلك أنشأ "وحدة خاصة لمكافحة الاتجار في البشر" تختص بدراسة ومتابعة البلاغات عن ظاهرة الاتجار في النساء والفتيات واقتراح السياسات العامة وبرامج التوعية بحقوق ضحايا الاتجار .

كما تحرص على تقديم التقارير الدولية المعنية برصد الإنجاز في مجال النهوض بالمرأة وإيفاد الوفود لحضور كافة الفعاليات الدولية وخاصةً المعنية بالمرأة التي تقوم بدور هام في إعداد الصياغات التوافقية للوثائق النهائية لها وتقريب وجهات النظر بين وفود الدول المشاركة والمجموعات الإقليمية .

التشريعات والقوانين:

- وفي مجال **المساواة القانونية بين النساء والرجال في الحقوق والواجبات العامة** التي لم يخل من هذا المبدأ صكاً دستورياً عرفته مصر الحديثة منذ دستور **1923** حتى دستور **2014**، ويعتبر مبدأ المساواة هو المبدأ الأساسي الذي تستند إليه كافة التشريعات المصرية حيث يتمتع كلا الجنسين بحقوق متساوية وتخضع المرأة مثلما يخضع الرجل لأحكام القوانين دون تمييز. وقد اتخذت مصر خطوات هامة لوضع هذا المبدأ حيز التنفيذ والقضاء على الممارسات التمييزية ضد المرأة وتحسين أوضاعها في كافة المجالات. وقد تم تحقيق ذلك بناءً على مساهمات جادة من المجلس القومي للمرأة سواء باقتراح أو تعديل عدد كبير منها.

- **ساوى قانون العقوبات بين المرأة والرجل في المساءلة الجنائية، بينما أضافت بعض النصوص مزيداً من الحماية للمرأة مثل:**
  - **تجريم التعرض لأنثى على وجه يخدش حياءها بالقول أو بالفعل في مكان عام أو مكان مطروق أو عن طريق التليفون كما ينص على معاقبة كل من ارتكب مع امرأة أمراً مخلاً بالحياء ولو في الخفاء.**
  - **معاقبة من خطف أنثى عقوبة أشد من تلك المقررة لخطف الذكر.**
  - **إلغاء المادة 291 من قانون العقوبات التي تنص على (إذا تزوج الخاطف بمن خطفها زواجاً شرعياً فلا يحكم عليه بعقوبة ما) حيث أن هذا النص يضر بالمرأة ضرراً بالغاً ويمثل تهرباً من عقوبة جنائية خطيرة لأن طريق الزواج الشرعي سهل ميسور للجاني.**
  - **وجوب أن تقوم بتفتيش المرأة المتهمة امرأة مثلها يتم تعيينها لهذا الغرض، كما أن الإشراف الإداري على سجن النساء يعهد إلى الإناث دون الذكور.**
  - **يجوز للنيابة العامة تأجيل العقوبة المقيدة للحرية للمرأة الحامل في الشهر السادس إلى ما بعد شهرين من وضع حملها وأيضاً وقف عقوبة الإعدام للمرأة حتى شهرين بعد أن تضع حملها.**
  - **كما تضمن قانون تنظيم السجون رقم 396 لسنة 1956 عدة نظم لصالح المرأة الحامل المتهمة، ووضع قواعد خاصة لرعايتها فتعامل معاملة طيبة خاصة من حيث الغذاء والتشغيل والنوم حتى تضع حملها، كما أجاز لها أن يبقى معها طفلها إذا رغبت حتى يبلغ سنتين، وأن تخضع لنظام تأديبي أخف وطأة مما يوقع على المسجون العادي.**

- **في مجال تشريعات الأحوال الشخصية أصدرت الدولة حزمة من التشريعات التي تعمل على حماية المرأة والأسرة والأبناء بناء على اقتراح مشروعات جديدة أو تعديل القوانين القائمة وعلى سبيل المثال:**
  - **القانون رقم 1 لسنة 2001 بتنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مجال الأحوال الشخصية الذي يعد نقلة نوعية وحضارية في تحديث البنية الإجرائية لفض منازعات الأحوال الشخصية وتيسير إجراءاتها وخفض تكلفتها فضلاً عما قرره من حق**

المرأة في خلع زوجها والطلاق من زواج عرفي . وبعد صدور القانون انتبه المجلس القومي للمرأة إلى أنه تم إسقاط المادة الخاصة بحبس الزوج الممتنع عن سداد النفقات لمستحقيها فبادر إلى طلب إعادة دراسة للقانون وتم له ذلك.

- وفي عام 2004 صدر قانونان آخران أولهما قانون إنشاء محاكم متخصصة للأسرة والآخر صندوق لتأمينها:

1. الأول جمع منازعات الأسرة كلها في محكمة واحدة بما يؤمن للأسرة سرعة الفصل في الأحكام وتنفيذها
2. . والآخر يكفل سداد النفقات التي يمتنع عن سدادها الأب من خلال صندوق يتم تدبير موارده المالية بصورة منتظمة .

- صدر في نفس هذا العام كذلك قانوناً يعطي الأم المصرية الحق في منح جنسيتها لأبنائها من أب أجنبي.
- وفى عام 2005 صدر قانون يرفع سن الحضانة للأبناء الإناث والذكور إلى 15 عاماً على حد سواء.

- وفي **مجال العمل** فقد صدر القانون رقم 12 لسنة 2003 الذي تضمن باباً خاصاً بتشغيل النساء نص فيه على حق المرأة في الحصول على أجر مساوي عن نفس العمل ، ومنع تشغيل النساء في الأعمال الشاقة والخطرة والضارة بهن صحياً، وكذلك لا يجوز تشغيل النساء ليلاً إلا في الحالات التي يصدر بها قراراً من وزير القوي العاملة، كما تضمن إلزام القطاع الخاص والأعمال بتوفير الحماية للمرأة أثناء فترات الحمل والولادة، وحقها في أجازات الحمل والولادة ورعاية الطفل، وعدم جواز فصلها من العمل بسبب أي منها.
- وفي مجال **المساواة بين الرجل والمرأة في الاستفادة من الإعفاء الضريبي** صدر القانون رقم 91 لسنة 2005 بشأن الضريبة على الدخل ورفع التمييز ضد المرأة في القانون بالأخذ بمفهوم الممول فيما يتعلق بحد الإعفاء دون تمييز بين الرجل والمرأة، وكانت الدولة تعامل المرأة المتزوجة علي أنها لا تعول الأسرة ولا تُعفى من الجزء الخاص بالإعالة والتي يُعفى منها الرجل بصفته العائل للأسرة كما تم رفع حد الإعفاء مرتين في عام 2005 وفي عام 2012 .
- وفي عام 2008 صدر **قانون الطفل رقم 126** الذي بموجبه تم تعديل قانون الأحوال المدنية والذي رفع سن الزواج للذكور والإناث إلي ثمانية عشرة عاماً وجرم توثيق عقد الزواج قبل هذا

السن وألزم الراغبين في الزواج بالفحص الطبي كشرط لإتمامه ، وبموجبه كذلك تم تجريم ختان الإناث .

- و فى مجال **المشاركة السياسية** بعد وقف العمل بدستور 1971 نتيجة لثورة 25 يناير 2011، تم إلغاء تعديل القانون رقم 38 لسنة 1972 بشأن مجلس الشعب والذي كان ينص على إضافة 32 دائرة انتخابية يقتصر الترشيح فيها علي المرأة وذلك لمدتين فقط مما يضمن 64 مقعداً على الأقل للمرأة، بالإضافة إلى تمكين المرأة من الترشح في باقي الدوائر مما رفع نسبة تمثيل المرأة في برلمان 2010 لتصل إلى 12% ... وتم تعديل النظام الانتخابي وأصبح يجمع بين المقاعد الفردية والقوائم ونص على أن تتضمن القائمة امرأة واحدة على الأقل مع عدم تحديد مكانها على القائمة مما أدى إلى انخفاض نسبة المرأة في البرلمان إلى أقل من 2%. وبعد إقرار دستور مصر الجديد في 2014 يعاد النظر في القوانين المنظمة للانتخابات والمشاركة في الحياة العامة والسياسية، والتركيز على الأسلوب الأمثل لضمان مشاركة عادلة للمرأة، وعدم فقدان الحقوق التي اكتسبتها حتى الآن، وتأمين مشاركتها في مختلف مراحل العملية الانتخابية، وحمايتها من كل أشكال العنف ضدها.
- وفي مجالات **قوانين التأمين الاجتماعي والصحي**
  - صدر القانون رقم 153 لسنة 2006 بشأن التأمين الاجتماعي والذي أصبح بمقتضاه من حق الزوج صرف معاش زوجته المتوفاة.
  - كما صدر القانون رقم 23 في عام 2012 بشأن التأمين الصحي على المرأة المعيلة الذي ألزم الهيئة العامة للتأمين الصحي تقديم خدمات العلاج والرعاية الطبية في جهات العلاج التي تحددها داخل أو خارج وحداتها للمرأة المعيلة وفقاً لمستويات الخدمة الطبية والقواعد التي يصدر بها قرار من وزير الصحة و السكان .
- وفي مجال **إلغاء القرارات الإدارية** التي تُمثل تمييزاً ضد المرأة تم إلغاء قرار وزير الداخلية رقم 3937 لسنة 1996 بشأن سفر الزوجة والذي كان يحتم ضرورة موافقة الزوج كشرط لاستخراج وثيقة سفر والسماح بالخروج من البلاد .
- وفي مجال **الحقوق الإنسانية** صدر القانون رقم 64 لسنة 2010 لمكافحة ومنع الاتجار في البشر خاصةً النساء والأطفال المبني على التزام الحكومة المصرية ببروتوكول منع ومكافحة ومعاقبة الاتجار في البشر التي صدقت عليه عام 2003 .

- **كما صدر القانون رقم 11 لسنة 2011 بتعديل قانون العقوبات المتضمن تشديد العقوبات على الجرائم المنصوص عليها من الباب الرابع من القانون والمعني بجرائم هتك العرض وإفساد الأخلاق.**

وضعية مميزة للمرأة في الدستور المصري الجديد 2014:

تضمن الدستور المصري الجديد 2014 وضعية مميزة للمرأة حيث تضمن ما يقرب من عشرين مادة تمس المرأة بشكلٍ مباشرٍ من أهمها :

- **كفالة الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور .**
- **تعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية على النحو الذي يحدده القانون .**
- **كفالة الدولة للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية دون تمييز ضدها .**
- **التزام الدولة بحماية المرأة من جميع أشكال العنف وتكفل تمكينها من التوفيق بين واجباتها في الأسرة ومتطلبات العمل .**
- **تلتزم الدولة بتوفير الرعاية والحماية للطفولة والأمومة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأكثر احتياجاً.**
- **تخصيص ربع عدد مقاعد المجالس المحلية للمرأة وربع آخر للشباب .**
- **الجنسية المصرية حق لمن يولد لأب مصري أو أم مصرية .**
- **التمييز جريمة يعاقب عليها القانون وإنشاء آلية لمراقبة التمييز ضد المرأة .**
- **المجلس القومي للمرأة أحد هيئات الدولة ذات الشخصية الاعتبارية لها الاستقلال الفني والإداري والمالي كما منحه حق إبلاغ السلطات العامة عن أي انتهاك يتعلق بمجال عمله.**
- **استفادة المرأة من كامل مواد الدستور باعتبارها مواطن كامل المواطنة مثل التزام الدولة لتحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير سبل التكافل الاجتماعي بما يضمن الحياة الكريمة لجميع المواطنين .**

التحديات الرئيسية التي صادفتها مصر في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة منذ إعلان ومنهاج بيكين :

بالرغم من الانجازات التي تحققت تنفيذاً لإعلان ومنهاج بيكين، إلا أنه مازالت هناك عدة تحديات هامة تجعل عملية النهوض ببعض أوضاع النساء غير مكتملة مما يتطلب مزيد من الجهد والتخطيط الشامل ومن أهم هذه التحديات :

- مازالت الأمية تشكل عائقاً يحول دون النهوض بأوضاع المرأة في المجتمع وتفهم وحقوقها وأدوارها وواقعها وأهمية تأدية واجباتها على الشكل الأكمل، فعلى الرغم من وجود تحسن طفيف في انخفاض نسبة الأمية بين النساء من 37.3 % عام 2006 إلى 32.5% عام 2012، إلا أن هذه النسبة مازالت مرتفعة خاصة في الريف. وتحتاج قضية محو الأمية بين النساء المزيد من الحلول المبتكرة وإلى متابعة فعالة من جانب المؤسسات الرسمية وغير الرسمية بحيث تعتمد على تقييم الجهود السابقة والاستفادة من الخبرات الدولية الناجحة في هذا المجال ووضع أهداف محددة متدرجة ذات جدول زمني تتسق مع أهداف ومؤشرات الألفية .
- لازالت الموروثات الثقافية السلبية تجاه المرأة والتي تدعمها مفاهيم دينية خاطئة من أهم التحديات التي تواجهها المرأة المصرية، وتحاول المؤسسات الحكومية المعنية بمعاونة المجلس القومي للمرأة تبني سياسات وبرامج وخطط هدفها إظهار الصورة الحقيقية للمرأة ودورها في بناء المجتمع من خلال تكوين مجموعات من التنويريين من علماء الدين والمثقفين وقادة الرأي للرد على دعاة التطرف والرجعية، بالإضافة إلى مجموعة من الإعلاميين وكتاب الدراما ومنتجيها. وقد قام المجلس القومي للمرأة بمعاونة شركاء التنمية من المؤسسات الدولية بإنتاج أفلام توثيقية ومواد دعائية ، وكذلك المساهمة في إنتاج بعض الأعمال الدرامية وعرضها في أوقات المشاهدة المكثفة حول الصورة الحقيقية للمرأة ودورها في المجتمع .
- ونتيجة للتأخر النسبي في خروج المرأة إلى معترك الحياة العامة فقد ضعفت قدرتها التنافسية خاصة في إطار اجتماعي لا يشجع على مشاركة الرجل للمرأة في تحمل أعباء الأسرة الأمر الذي أخل بقدرتها على توزيع الوقت المتاح لها بين مهام العمل ومتطلباته ودورها الأسرى . وتحاول الدولة المصرية مساعدة المرأة من خلال خلق برامج تدريبية لدعم قدراتها المهنية والمعرفية وتهيئة بيئة العمل لتصبح أكثر ملائمة للأدوار المتعددة التي تقوم بها من خلال تعديل القوانين القائمة المعمول بها في القطاع الحكومي وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص واتخاذ التدابير

اللازمة لمكافحة التمييز ضدها في مجال العمل وتخطيها في فرص الترقي والتدريب ومكافحة العنف ضد المرأة في مجال العمل من خلال إنشاء وحدات لتكافؤ الفرص في الوزارات .

- كما يمثل ضعف القدرات الاقتصادية للمرأة تحدياً هاماً يجعلها أقل اعتماداً على نفسها في اتخاذ القرارات الهامة في تسيير حياتها ويجعلها أكثر اعتماداً على الآخرين في توفير تدابير المعيشة وأصبح اعتمادها بشكل أساسي على ما توفره الدولة من تأمين أو ضمان اجتماعي لتعويض عدم قدرتها على الوصول لفرص التشغيل.
- عدم قدرة المرأة على الولوج إلى فرص التمويل والائتمان لإدارة مشروعات إنتاجية صغيرة تولد لها دخلاً يمكنها الاعتماد عليه في تدبير حياتها وأبنائها أو في ظل الركود العام الذي يلقي بظلاله على الاقتصاد الكلي للدولة .
- وتحول الموروثات الثقافية في بعض المجتمعات المحلية دون تملك أو حيازة المرأة الأراضي أو العقارات بما يخاف أحكام الشريعة الإسلامية .
- وعلى الرغم من الظروف الاقتصادية الصعبة على المستوى المحلي والعالمي إلا أن الحكومة المصرية خطت بعض الخطوات أمام تشجيع المشروعات الصغيرة بإصدار قانون تشجيع المشروعات المتوسطة ومتناهية الصغر عام **2004** . وبرغم ذلك فمازالت الحاجة ماسة لتعزيز الجهود لدعم النساء المعيلات والنساء الأكثر احتياجاً بتوفير فرص الحصول على تلك القروض الصغيرة والمتناهية الصغر، إضافة إلى أهمية حل مشكلات تسويق المنتجات.
- يمثل العنف ضد المرأة أحد التحديات الهامة التي تواجه المرأة المصرية لما تمثله من انتهاك لكرامتها وإنسانيتها وأمنها الشخصي ويحول دون قيامها بأدوارها المجتمعية بشكلٍ أمثل، ويتطلب ذلك ضرورة تضافر الحكومة والجمعيات الأهلية في تبني مجموعة من البرامج لمواجهة هذه الظاهرة تقوم على رصدها ودراسة أسباب تناميها وخطط مواجهتها بآليات مجتمعية تقوم على تسيير الإبلاغ وتوفير الملاحقة والقبض وتحقيق التقاضي وتوفير الحماية ومساعدة الضحايا والتوعية المجتمعية وأخيراً مراجعة التشريعات القائمة وإصدار تشريع مستقل لحماية المرأة من كل أشكال العنف مع العمل على توفير البيانات والإحصاءات المتعلقة بهذه الظاهرة.
- مازالت منظومة التشريعات المصرية في حاجة إلى مراجعة شاملة، خاصة بعد وضع دستور جديد للبلاد يضمن حماية حقوق المرأة، لتكون أكثر إنصافاً للمرأة وأكثر شمولاً في نطاق الحماية التي

توفرها للمرأة وإزالة ما تتضمنه من تضارب في بعض المواد مع ضرورة تعديل وتطوير القوانين الإجرائية واللوائح التنفيذية لها لإزالة ما بها من تعقيدات تحول دون إنفاذ القانون وتحقيق العدالة بالإضافة إلى ضرورة وضع منظومة جديدة لتنفيذ الأحكام والقرارات القضائية. وأخيراً إنشاء مرصد لمتابعة إنفاذ هذه القوانين والتقدم بمقترحات لتعديل .

التقدم المحرز
في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة
لمنهاج عمل بكين منذ عام 2009

1-. المرأة والفقر :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- القضاء على الفقر والعمل على إزالة أسبابه وتخفيف آثاره على المرأة خاصة في القطاع الريفي وقطاع العمل غير الرسمي.
- تزويد المرأة بإمكانيات الوصول إلى آليات ومؤسسات الادخار والائتمان .

ب- أهم الإنجازات :

- التخفيف من حدة الفقر هو أحد الأهداف الرئيسية لخطة مصر طويلة المدى حيث تهدف الخطة إلى تخفيف حدة الفقر بنسبة 6% بحلول عام 2022 وتوجه هذه الأهداف نحو الرجال والنساء.
- قام الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بوضع خريطة توضيحية لمستوي الفقر في جميع محافظات الجمهورية. وقد طلب المجلس القومي للمرأة من الجهاز إضافة البيانات الخاصة بمستويات الفقر بالنسبة للمرأة حتى يمكن للمجلس تحديد احتياجات المرأة الأكثر فقرا لمواجهتها.
- نظم المجلس القومي للمرأة عدة مشروعات لمساعدة النساء في مواجهة الفقر ومن هذه المشروعات:

- مشروع المرأة المعيلة : وقد نفذ المشروع في 72 قرية على مستوى 21 محافظة منها 46 في الوجه القبلي و10 في الوجه البحري و14 في المحافظات الحدودية و2 في المحافظات الحضرية، وتنفيذ هذا المشروع بطريقة دوران رأس المال وبلغ عدد المستفيدات أكثر من 7500 سيدة.
- برنامج المرأة الريفية : تم عقد 133 دورة تدريبية لكل من "الرائدات الريفيات – أعضاء مجالس الجمعيات الأهلية – جمعيات تنمية المجتمع المحلي" ، على مستوى جميع محافظات الجمهورية، من أجل طرح المشكلات التي تواجه المرأة الريفية .

- **قام المجلس القومي للمرأة خلال عام 2014/2013 بإنشاء 27 جمعية أهلية للرائدات الريفيات في جميع المحافظات بواقع جمعية لكل محافظة، وتستهدف هذه الجمعيات حل مشاكل الرائدات الريفيات وتحسين أوضاعهن الاقتصادية، ورفع كفاءة الرائدات وتفعيل دورهن في تنمية المجتمعات المحلية، ويأتي ذلك في ضوء حرص المجلس على تحسين مستوى معيشة المرأة المصرية كأحد أهدافه الرئيسية.**

- **كما اتخذ المجلس كافة إجراءات شهر اتحاد نوعي لجمعيات رائدات التنمية استكمالاً لهيكل تنظيمي تطوعي يعمل بالتوازي مع لجان المجلس ويسعى إلى حل مشكلات جمعيات الرائدات.**

- **<u>مشروع المنح الصغيرة :</u> تم تنفيذه في محافظات (المنيا – الفيوم – الجيزة – القليوبية) وذلك من خلال 6 جمعيات أهلية ولعدد 10 قرى ، ولقد بلغ عدد المستفيدات 600 امرأة.**

- **<u>مشروع المنيا متعدد الأهداف</u> بمحافظة المنيا: اعد المجلس مشروع للتنمية الشاملة للمجتمع من خلال دعم المرأة في كافة مجالات التنمية في أربع قرى. تم تنفيذ المشروع بالتعاون مع المؤسسات الحكومية و غير الحكومية بغرض خلق مشروعات مبتكرة وغير تقليدية و دعم جهود محو الأمية و استخراج شهادات لساقطي القيد ومنح قروض صغيرة ومتناهية الصغر للسيدات و استخراج بطاقات الرقم و توعية السيدات بحقوقهن و العمل عل حل مشاكلهن بالإضافة إلى التوعية الصحية.**

- **<u>مشروع دعم دور النساء كحافظات ومشتغلات بالحرف التراثية:</u> يهدف هذا البرنامج إلى جمع وتوثيق وتنمية التراث الشعبي وإدخال البعد الاقتصادي، من أجل إفادة المرأة من تسويق وترويج هذه المنتجات التراثية. وكان للمجلس رؤية علمية، فنية، ثقافية، لجمع المأثورات للحفاظ عليها وفقا للأصول العلمية المتبعة لإتاحة الفرصة للدارسين والباحثين والمهتمين بالمرأة والمبدعين لهذا التراث في الحصول على المعلومات الخاصة بها. تم ذلك من خلال تشكيل لجنة خبراء والمتخصصين لدراسة الموضوع من مختلف جوانبه . تضمن المشروع إحياء فن التلى بصعيد مصر و القطبة السيناوية فى شمال سيناء و الأشغال اليدوية بسيوة كأحد مشروعات الحفاظ على التراث وتنميته. وقد تم تدريب ما يزيد 800 سيدة على هذه الحرف الفنية. و يقوم البعض منهن الآن بتسويق منتجتهن محليا و عالميا إما من خلال البوابة الالكترونية الذي إنشاءها مركز تنمية مهارات المرأة التابع المجلس أو من خلال وسائط تسويقية أخرى.**

ج- العوائق والتحديات :

- معظم النساء العاملات بالقطاع غير الرسمي يفتقدن التأمينات الصحية والاجتماعية.
- تواجه مصر تحديات كبيرة بشأن تحقيق توفير العمالة المنتجة لجميع الباحثين عن عمل من الجنسين بحلول عام 2015 بسبب الأزمات المالية والاقتصادية والغذائية المتتالية في الأعوام الماضية .
- الحاجة إلى بذل المزيد من الجهد في تطوير وتسويق منتجات الحرف اليدوية.

2. تعليم وتدريب المرأة :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- القضاء على الأمية بين النساء .
- رفع كفاءة التعليم والتدريب للمرأة .
- تعزيز الحق في التعليم والتدريب .

ب- أهم الإنجازات :

- على الرغم من ارتفاع نسبة الأمية بين النساء في المجتمع التي تتراوح ما بين 63% و 80% من النساء في المناطق الريفية، إلا أن جهودا مشهودة في هذا المجال تستهدف خفض الأمية بين الإناث تحديدا. كما يتم باستمرار تطوير جهود الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار من خلال إدراج برامج إضافية تدريبية وتنموية لإكساب المرأة الريفية مهارات جديدة تمكنها اقتصاديا لتشجيعها على الالتحاق بفصول محو الأمية. يتم التطوير والتوسع في برامج ومحو الأمية لإتاحة الفرصة أمام الإناث اللاتي فاتهن فرص التعليم في المناطق الريفية للانخراط في هذه البرامج .
- وتم تعديل قانون إنشاء هيئة محو الأمية لتصبح أكثر اعتمادا على اللامركزية في التخطيط والتنفيذ من خلال تمكين المحافظين والإدارات المحلية من وضع خطط لمحو الأمية تراعي الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بكل محافظة.
- تنفيذ مشروع دعم جهود محو الأمية "المرحلة الأولى 2001 – 2005 والمرحلة الثانية 2005 وحتى تاريخه" ومن خلاله تم تنفيذها في 3 قرى بمحافظة الفيوم وهي "دمشقين – الروبيات – عزبة عبد العظيم" حيث تم فتح عدد 84 فصلاً حضر فيه حوالي 1500 دارس ودارسة (حوالي 500

ذكور – 1000 إناث) نجح منهم قرابة 1120 دارساً ودارسة (370 ذكور – 750 إناث) ومازال العمل مستمراً .

ولقد كان للتجربة العديد من الإيجابيات من أهمها :

- ارتفاع نسبة الحضور (85%) مقارنة بالفصول العادية (65%).
- ارتفاع نسبة النجاح (85%) مقارنة بالفصول العادية (68%).
- منح الدارسات شهادات تدريب على الحرف .
- الدور الفعال الميسر المجتمعي.

- تم إنشاء مدارس صديقة الفتيات ومدارس المجتمع والتي بلغ عددها عام 2012 (1331 مدرسة)، وتهدف تلك المدارس إلى إتاحة فرصة حقيقية أمام بنات الأسر الفقيرة المتسربات من التعليم من سن (6–14) عاما للالتحاق بالتعليم وذلك لعدم وجود مدارس نظامية تابعة لوزارة التربية والتعليم بالقرب من القرى التي يعيشن بها، بالإضافة العادات والتقاليد التي تمنع الفتيات من الذهاب لمسافات طويلة بمفردهن إلى المدارس النظامية.
- تقوم فروع المجلس القومي للمرأة بالمحافظات بإطلاق مبادرات لمحو الأمية بالتعاون مع الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار والجهات التنفيذية بكل محافظة مثل مبادرة محافظة قنا بقريتي "الترامسة ودندرة"، ومبادرة محافظة البحيرة "المرأة البحراوية في قرية بلا أمية" وتعتمد هذه المبادرات على توفير وسائل جذب للسيدات ومنحهن حوافز تعود عليهن وعلى أسرهن بالفائدة لقاء محو أميتهن .
- وقد تم تنفيذ "برنامج لتحديث الإحصاءات في قريتين بمحافظة الفيوم بالتعاون مع مركز البحوث الاجتماعية الجامعة الامريكية في القاهرة عام 2009" استهدف البرنامج إعادة تحديث النظام الإحصائي وتدريب القائمين عليه وإعادة عملية جمع المعلومات والبيانات عن الحالة التعليمية بين أبناء القريتين والتخطيط على اساسها.. وقد أدى هذا البرنامج إلى:
  - العمل على توفير قواعد البيانات الخاصة بمحو الأمية .
  - تقييم المؤشرات التي تصدرها الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار
- قام المجلس القومي للمرأة بعقد ورش عمل وندوات مع الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار، نوقشت خلالها خطط القضاء على الأمية وأهم مشاكل التطبيق، كما تم خلالها إعلان التزام الهيئة بخطط تفصيلية لمحو الأمية على مستوى المحافظات.

- **تكليف فروع المجلس بالمحافظات بمتابعة جهود محو الأمية، وتقديم تقرير للأمانة العامة عن هذه الجهود والمقترحات التي من شأنها مساندة وتدعيم هذه الجهود.**
- **من المتوقع أن تحقق مصر الهدف الثاني من الأهداف الإنمائية للألفية والذي يتضمن إلحاق كافة الطلاب من الجنسين في التعليم الأساسي بحلول عام 2015 حيث وصلت نسبة الالتحاق بالتعليم الأساسي للجنسين في مصر إلى 96% في عام 2009/2008 ، كما حققت مصر إنجازاً كبيراً فيما يتعلق بمحو الأمية حيث انخفض معدل الأمية عند الفئة العمرية 15 – 24 إلى 15,1% .**
- **حين تم التفكير في إنشاء مشروع "مدرسة الفصل الواحد" بالقرار الوزاري رقم 255 لسنة 1993 تحت إشراف وزارة التربية والتعليم كان الهدف منه تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية للفتيات في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية والمحرومة من الخدمات التعليمية والمتسربات من التعليم أو اللاتي لم يلتحقن به وذلك في محاولة لخفض معدلات الأمية ، لذلك بدأ هذا المشروع بإنشاء 418 مدرسة عام 1993 – 1994 لعدد 2900 دارسة في محافظات الجمهورية المختلفة وتضاعف هذا الرقم أكثر من مرة ليصل إلى 3269 مدرسة عام 2009 – 2010 وتضم تلك المدارس 64454 دارسة وتضاعفت أعداد المدارس إلى ما يقرب من 8 مرات خلال تلك السنوات متمثلة في 22 ضعف عدد الدراسات.**
- **ارتفعت نسبة الإناث، في مستويات التعليم قبل الجامعي لتصل إلى 84% من إجمالي المقيدين.**
- **وهناك مساواة كاملة بين الجنسين في نسبة الالتحاق بالدراسات العليا حيث ارتفعت نسبة الملتحقات بالدراسات العليا من الإناث من 39.7% مقارنة بالذكور 60.3% عام 2001/2000 إلى 50.6% للإناث مقابل 49.4% للذكور عام 2012/2011.**

ج- العوائق و التحديات:

- **ارتفاع ظاهرة الأمية بين النساء أكثر من الرجال خاصة في الريف مما يتطلب المزيد من الدعم لبرامج محو الأمية التي تستهدف النساء.**
- **ما زالت الأحوال الاقتصادية للأسر الفقيرة في الريف عائقاً رئيسياً في سبيل تعليم الفتيات وبالذات في مناطق الصعيد.**

3- المرأة والصحة :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- تعزيز البرامج الوقائية التي تحسن صحة المرأة .
- تشجيع البحوث ونشر معلومات عن صحة المرأة .
- رفع مستوى الخدمات الصحية للمرأة في جميع مراحل حياتها.

ب- أهم الإنجازات :

- تقوم الدولة بجهود مكثفة لتعريف المرأة بالخدمات الصحية المتاحة من وسائل الوقاية والحماية من الأمراض بصفة عامة أو خدمات تنظيم الأسرة المقدمة من خلال مؤسساتها.
- أدمجت وزارة التربية والتعليم مكونات الصحة الإنجابية ضمن المناهج الدراسية وخاصة في المرحلة الثانوية.
- تقوم منظمات المجتمع المدني بدور كبير ومؤثر في مجال التوعية الصحية للمرأة وخاصة في المناطق الريفية.
- أطلقت وزارة الصحة حملة قومية للكشف المبكر عن سرطان الثدي منذ عام (2007) وتبني نظام موحد لتسجيل حالات الأورام على المستوى القومي وإنشاء البرنامج القومي لصحة المرأة الذي يقوم على توفير فرصة للنساء المصريات للحصول على فحص دقيق ومناسب للاكتشاف المبكر لحالات سرطان الثدي والتأكيد من حصول جميع النساء على خدمات الفحص الطبي بأعلى جودة ممكنة بالإضافة إلى توفير معلومات إحصائية دقيقة شاملة عن سرطان الثدي في مصر.
- صدر القانون رقم 23 في عام 2012 بشأن التأمين الصحي على المرأة المعيلة الذي ألزم الهيئة العامة للتأمين الصحي بتقديم خدمات العلاج والرعاية الطبية للمرأة المعيلة في الجهات العلاجية التي تحددها الهيئة داخل أو خارج وحداتها وفقاً لمستويات الخدمة الطبية والقواعد التي يصدر بها قرار من وزير الصحة والسكان.

خفض معدلات وفيات الأطفال :

نجحت مصر في تحقيق هذا الهدف فيما يتعلق بخفض معدل وفيات الأطفال تحت سن خمس سنوات بمقدار الثلثين ، حيث كان عدد هذه الوفيات في عام 1990 ، 104 حالة وفاة من كل ألف حالة ولادة ، وأصبح في عام 2008 ، 28 حالة وفاة فقط من كل ألف حالة ولادة ، مما يمثل انخفاضاً بنسبة 73% .

تحسين الصحة الإنجابية :

من المتوقع أن تحقق مصر هذا الهدف الذي ينص على خفض معدل وفيات الأمهات بنسبة 75% ، حيث أن عدد وفيات الأمهات انخفض بنسبة 68% عما كان عليه عام 1992، فقد كان يبلغ 174 حالة وفاة من كل مائة ألف حالة ولادة وأصبح 55 حالة وفاة من كل مائة ألف حالة ولادة في عام 2008 وذلك نتيجة تحسين الرعاية الطبية للأمهات قبل وبعد الولادة ، حيث أن 74% من الأمهات حصلوا على هذه الرعاية الطبية في عام 2008 مقارنة بـ 3% من الأمهات في عام 1995 .

مكافحة كل من فيروس HIV/AIDS نقص المناعة المكتسبة والملاريا والسل والأمراض الأخرى :

- **نسبة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية HIV/AIDS في مصر في الفترة ما بين 1986 – 2009 لا تتجاوز 0,1% ، وبناء على ذلك لا تواجه مصر تحديات في مكافحة هذا الفيروس أما مرض الملاريا فقد تم القضاء على مرض الملاريا في مصر منذ عام 1998.**
- **كما نجحت مصر في مكافحة مرض السل حيث أن 87% من حالات السل التي تكتشف يتم معالجتها. إلا أنه مازالت هناك تحديات في مكافحة بعض الأمراض الخطيرة مثل فيروس الكبد B وC والانفلونزا الموسمية.**
- **توسيع مظلة التأمينات الصحية لتشمل المرأة الريفية، والبدوية، والمسنة، وإنشاء مراكز وقوافل طبية متنقلة تقدم رعاية صحية للمسنين في منازلهم.**
- **تم توقيع بروتوكول تعاون بين وزارة الصحة والسكان والصندوق الاجتماعي والذي يتعاقد بدوره مع الجمعيات الأهلية بمحافظات الجمهورية خاصة المحافظات الأكثر فقراً لتعيين عدد 6 آلاف رائدة ريفية يتم تدريبهن بمعرفة وزارة الصحة والسكان على نشر الوعي الصحي لدى أفراد المجتمع عن خدمات صحة الأم والطفل وذلك للنهوض بصحة المرأة .**

ج- العوائق والتحديات :

- **انخفاض جودة الرعاية الصحية التي تقدمها الحكومة بصورة مجانية .**
- **برامج التأمين الصحي ليست في متناول عدد كبير من النساء الفقيرات .**
- **عدم شمول مظلة التأمين الصحي لفئات النساء .**
- **ارتفاع تكلفة علاج بعض الأمراض والتي تصيب المرأة مثل أورام الثدي وهشاشة العظام**

4. العنف ضد المرأة :

1- الأهداف الإستراتيجية :

- توفير حماية قانونية للمرأة لضمان عدم تعرضها للعنف.
- تطبيق الاتفاقيات الدولية التي تضمن حقوق المرأة فى عدم التعرض للعنف.

2- أهم الإنجازات :

- الحماية القانونية:

- يتضمن قانون العقوبات بابا مستقلا عن جرائم هتك العرض وإفساد الأخلاق وقد تم تعديله في عام 2011 لتصبح نصوصه أكثر تشديدا من حيث العقوبة في حالة وقوعها على المرأة والطفلة لتصل إلي الإعدام حالة الاغتصاب، والسجن المشدد الذي لا يقل عن سبع سنوات في حالة هتك عرض الصبي أو الصبية التي يقل عمرها عن اثني عشر سنة، والسجن المشدد الذي لا يقل عن عشر سنوات في حالة اختطاف الأنثى.
- تم إلغاء المادة 291 التي كانت تعفي المغتصب من العقوبة في حالة زواجه من المجني عليها.
- قام المجلس بتأسيس مكتب لشكاوى المرأة يساعدهن في الحصول على حقوقهن ، كما بُدئ عام 2007 في تنفيذ مشروع "العنف ضد المرأة" الذي تضمنت مخرجاته: دراسةً شاملةً حول ظاهرة العنف ضد المرأة على مستوى الجمهورية عام 2009 ، وكذلك إطار عمل لإستراتيجيةٍ وطنيةٍ لمناهضة العنف والتخطيط للأنشطة المستقبلية المرتبطة بها.
- تنفيذ حملة قومية لمناهضة ختان الإناث باعتباره إحدى مظاهر العنف وانتهاكا لجسد الطفلة حيث أصدر وزير الصحة قراراً بمنع الأطباء والممرضين من إجراء عملية الختان كما صدر قانون الطفل عام 2008 بتجريم ختان الإناث. كما يتم التصدي لتلك الظاهرة حيث يقوم المجلس القومي للمرأة والمجلس القومي للطفولة والأمومة والمجلس القومي للسكان بتنفيذ برنامج قومي يستهدف خلق رأي عام معارض لتلك الظاهرة في جميع محافظات الجمهورية بالتعاون مع رجال الدين الإسلامي والمسيحي والجمعيات الأهلية.
- وفي عام 2007 صدر قرار رئيس مجلس الوزراء بتشكيل اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الاتجار في البشر وخاصةً النساء والأطفال وتختص هذه اللجنة بدراسة ظاهرة الاتجار في النساء وتحديد أبعاد هذه الظاهرة، ومراجعة التشريعات الوطنية واقتراح السياسات العامة والبرامج والخروج بخطة عمل تتصدى لهذه الظاهرة. نجحت اللجنة في استصدار قانون لمكافحة الاتجار في النساء والأطفال عام 2010 أعدت مشروعه بالتعاون مع العديد من المؤسسات المعنية. كما نفذت اللجنة في اطار خطط عملها السنوية عدداً من البرامج التدريبية وورش العمل لرفع كفاءة العاملين في الإعلام

والقضاء والنيابة العامة ومؤسستي الشرطة والجيش في مجالات الضبط والتحقيق والملاحقة والحماية والتقاضي. كما تقوم اللجنة بإعداد تقرير سنوي عن جهود الدولة لمكافحة الاتجار في البشر ومدى التقدم المحرز في هذا الشأن .

- **في عام 2010 تم وضع إطار عمل استراتيجي لخطة قومية تم من خلاله وضع تعريف للعنف بإشكاله المختلفة تعكس التنوع بين ثقافات المناطق الجغرافية داخل مصر واختلاف الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بها حتى يتسنى تحقيق الأهداف الرئيسية الثلاث طبقا لخصوصية كل منطقة:**
  - **تعزيز القوانين واللوائح لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة .**
  - **حماية ودعم النساء المعنفات وأسرهن .**
  - **مناهضة العنف من خلال الإعلام والتعليم والوعي العام . و جارى حاليا استكمال هذه الإستراتيجية مع الشركاء المعنيين مع النظر في إنشاء وحدة بالمجلس لرصد و متابعة تنفيذها**
- **أطلق المجلس القومي للمرأة مشروعاً متكاملاً للتعامل مع ظاهرة العنف ضد المرأة متعدد المداخل بالتعاون مع كل من وزارتي الداخلية والعدل وغيرها من المؤسسات الرسمية والأهلية حيث قام بتوقيع بروتوكول تعاون مع وزارة الداخلية تم على أثره إنشاء "وحدة مكافحة العنف ضد المرأة" تتبعها فروع في مديريات الأمن ومراكز الشرطة المنتشرة في كل المحافظات تضمن ضابطات وضباط مؤهلين علمياً يقومون بتلقي شكوى العنف ضد المرأة ومتابعة البلاغات الشرطية ومساعدة المبلغات .**
- **أنشأت وزارة العدل بموجب بروتوكول التعاون مع المجلس القومي للمرأة أيضاً وحدة أخرى لحماية المرأة من العنف مهمتها مراجعة التشريعات المعنية بالعنف والتقدم بالمقترحات التشريعية اللازمة بالإضافة إلى عقد الدورات التدريبية والندوات وورش العمل للعاملين في مكافحة العنف ضد المرأة.**
- **في عام 2011 أعد المجلس القومي للمرأة مشروع قانون حماية المرأة من كافة أشكال العنف من المنتظر إصداره مع أول برلمان منتخب قادم، وجدير بالذكر أنه تم تعديل بعض المواد المتعلقة بجرائم هتك العرض وفساد الأخلاق وتشديد العقوبات عليها غير أنها مازالت غير كافية لمواجهة كل مظاهر العنف ضد المرأة .**
- **نظمت فروع المجلس بالمحافظات يوم 19 نوفمبر 2012 مؤتمرات تحت مسمى "نحو حياة آمنة للمرأة المصرية" نوقشت فيها الرؤية النفسية والقانونية والدينية لظاهرة العنف وأسباب العنف الأسري وسبل مناهضة العنف في المدارس شمل استطلاع رأي مبدئي حول عينة قوامها 13500 سيدة و فتاة بدأ من القرى والنجوع مما خلق حوار مجتمعى للتوعية بخطورة و ابعاد هذه الظاهرة على المراة و الاسرة. أظهرت نتيجته أن حوالي أكثر من 80% من النساء تعرضن لتحرش لفظي أو جسدي في**

الشوارع ووسائل الانتقال . ويعتبرن ظاهرة التحرش الجنسي من أولويات القضايا والمشكلات التي تعاني منها المرأة المصرية .وجارى تنفيذ أهم التوصيات التي اسفر عنها الاستطلاع الميدانى.

- نظم المجلس القومي للمرأة مؤتمراً بعنوان "المرأة والدستور ... رؤية مستقبلية" وقد تضمنت توصيات المؤتمر:
  - صياغة مشروع قانون لمكافحة العنف ضد المرأة ، وتجريم مرتكبيه.
  - زيادة أعداد دور الإيواء للمعنفات.
  - تدريب كل المتعاملين مع ضحايا العنف من أجهزة شرطية وأطباء وأخصائيين اجتماعيين ونفسيين.
  - تكثيف البرامج التوعوية بوسائل الإعلام المختلفة وكذا عبر المدارس ودور العبادة.
  - توفير الإحصاءات الدقيقة عن العنف بصفة عامة وتشجيع الأسر للإبلاغ عن هذه الجرائم.
  - إعداد برامج لتقديم الدعم النفسي والاجتماعي للضحايا والعمل على إعادة دمجهم وتأهيلهم داخل المجتمع.
  - مراجعة نظم محاكم الأسرة وإيجاد الحلول المناسبة لمشاكل النفقة.
  - تمكين المرأة من حقها في الإرث واعتبار حرمانها من الميراث نوعاً من أنواع العنف.
- وقد نجح الوفد المصري برئاسة رئيس المجلس القومي للمرأة في العمل على إصدار الوثيقة النهائية للجنة الأمم المتحدة لوضع المرأة **CSW**57 التى كانت متعثرة في تحقيق توافق. وذلك لتنازع المواقف بين القوى المتقدمة والأخرى المحافظة والتي تخشى أي تحول في المجتمع على حساب تأخر وحرمان المرأة. وقد كان للمجلس دوراً هاماً في كسر التكتل المحافظ والذي بنيت آراءه على مفهوم غير سليم لبعض العبارات.
- نتيجة لتكرار أفعال التحرش الجنسي بالمرأة في الشوارع والأماكن الخاصة بشكل أصبح يشكل مشكلة قامت منظمات المجتمع المدني بإطلاق أكثر من مبادرة لحماية المرأة من التحرش من خلال إنشاء فرق مدربة على الحماية تنطلق في التجمعات واماكن الازدحام خاصة في المناسبات العامة والأعياد والوقفات الاحتجاجية والتظاهرات ومن هذه المبادرات:-

1. مبادرة **"قطع إديك"** وتعمل على حماية الاناث ضد الانتهاكات التي يتعرضن لها في المجتمع المصري على اختلاف مستوياتها من أول النظرة حتى التعرية.

2. مبادرة **"شفت تحرش"** مجموعة ضغط تعمل على رصد وتوثيق مكافحة جرائم التحرش الجنسي ضد النساء والفتيات وتوفير الدعم القانوني والنفسي لكل من تتعرض للاعتداء أو العنف البدني في الأماكن العامة

3. مبادرة **"امسك متحرش"** هدفها إنهاء القبول المجتمعي لظاهرة التحرش والاعتداء الجنسي عن طريق تغير السلوكيات في الشارع المصري وصولاً إلى الحد من الظاهرة قدر المستطاع.

- قام المجلس القومي للمرأة بشن مبادرة توعوية مُكثّفة على مدار 30 يوما تحت عنوان "اكسري حاجز الهوان... من حقك تعيشي في أمان"، وتهدف المبادرة إلى:
  - توفير المعلومات الأساسية حول موضوع العنف ضد المرأة من زوايا وأبعاد متعددة، وما يجب على المرأة المعنفة اتخاذه من خطوات حال تعرضها للعنف.
  - توفير مناخ ثقافي اجتماعي عام مضاد لهذه الممارسة من خلال اعلام ايجابي ذو توجه اجتماعي، وخطاب ديني (اسلامي– مسيحي) واضح وحاسم في رفض كافة أشكال العنف ضد المرأة.
  - مواجهة ضعف التعريف الإعلامي والإعلاني بخدمات الخطوط الساخنة ومُقدّميها، من خلال الترويج لها عبر مطوية وملصق للمبادرة.
- تجسدت مواجهة الدولة لظاهرة التحرش بإصدار رئيس الجمهورية قراراً بقانون بتحريم وتجريم التحرش وتعريفه وبيان العقوبات الرادعة مع إطلاق يد القاضي في تحديد العقوبة طبقاً لما يراه.
- يقوم المجلس باستكمال إستراتيجية وطنية مكافحة العنف ضد المرأة بالتعاون من الشركاء المعنيين، وكذلك إجراء دراسة وطنية يتولاها الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء حول ظاهرة العنف ضد المرأة وتحديد الفاقد الاقتصادي على الأسرة والدولة.

ج- العوائق والتحديات :

- استمرار انتشار ظاهرة العنف ضد المرأة .
- الإحجام عن الإبلاغ عن سلوكيات التحرش خاصة داخل الأسرة بضغط من العادات والتقاليد.

5. المرأة والنزاع المسلح :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- تشجيع مساهمة المرأة في نشر ثقافة السلام .
- زيادة مشاركة المرأة في حل النزاعات وصنع القرارات الخاصة بها .
- اعتبار النساء والأطفال أكثر الفئات تضرراً من النزاع المسلح.

لا تنطبق أوضاع النساء في النزاع المسلح على مصر بشكل مباشر حيث يتم تناول هذا الموضوع في سياق الحروب التي تستعر بالمنطقة والتي يمكن أن تشكل خطراً للعالم بأسره.

6. المرأة والاقتصاد :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- رفع نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل .
- مكافحة بطالة النساء.
- التأكيد على استفادة المرأة من عائد مشاركتها في التنمية .
- تمكين المرأة من تعزيز قدراتها واعتمادها على الذات وزيادة إسهامها في الحياة الاقتصادية والتخطيط للتنمية المستدامة.

ب- أهم الإنجازات :

مدخل:

في سبتمبر 2008 بدأت الأزمة الاقتصادية والمالية والتي تعتبر الأسوأ من نوعها منذ زمن بعيد ، بدأت الأزمة بالولايات المتحدة الأمريكية ثم امتدت بعد ذلك إلى دول العالم لتشمل الدول الأوروبية والآسيوية والخليجية بالإضافة إلى الدول النامية وكان من الطبيعي أن تؤثر هذه الأزمة على الاقتصاد المصري.

وبالرغم من التحسن النسبي في معدل النمو الاقتصادي في مصر ، إلا إنه من الملاحظ أن مشكلة البطالة لازالت هي التحدي الرئيسي ، فمازالت الأزمة العالمية تلقي بظلالها على سوق العمل في مصر وبشكل أكبر على الإناث فقد ارتفعت معدلات البطالة بين الإناث بشكل ملحوظ حيث زادت من 18,7% في الربع الأخير لعام 2006 إلى 22,7% في الربع الأخير لعام 2009 ، وعلى العكس اتجه معدل البطالة بين الذكور إلى الانخفاض من 5,9% إلى 5,1% خلال نفس الفترة .

وبالنظر إلى التوزيع الجغرافي فمن الملاحظ أن الإناث في المناطق الحضرية قد تأثرن بشكل كبير حيث زاد معدل البطالة من 26,2% في الربع الأخير لعام 2006 إلى 29,2% في الربع الأخير لعام 2009، في حين ظل معدل البطالة مستقراً بين الذكور حول 7,5% إلى 8,5% خلال نفس الفترة . وقد أدت زيادة البطالة بين الإناث إلى ارتفاع مستوى الفقر للنساء المعيلات . وقد قامت الحكومة المصرية باتخاذ العديد من التدابير للتخفيف من أضرار الأزمة ومنها :

- وضع برنامج اجتماعي لتشجيع الشركات لعدم تسريح العمالة لديها والحفاظ على مستويات التوظيف كما هي عليه .
- الاستخدام الأمثل للمدخرات القومية من خلال توظيف السيولة المتاحة لدى البنوك العامة ومصادر التمويل المحلية الأخرى .
- إعفاء البنوك من نسبة الاحتياطي القانوني لدى البنك المركزي في نطاق القروض التي تُمنح للمشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم ، وهو ما يعني خفض سعر الفائدة بالنسبة لهذه المشروعات بنحو 1,5% .
- اتخاذ إجراءات تستهدف تنشيط القطاعات الاقتصادية الأخرى كما هو الحال بالنسبة لقطاع السياحة حيث تم تحفيز شركات الطيران من خلال دعم برنامج الطيران العارض لبعض المقاصد السياحية ، وخفض رسوم الهبوط والإقلاع بالمطارات المصرية ، مع استمرار حملات الترويج السياحي في الأسواق الخارجية ، وخاصة الأسواق الواعدة بمنطقة شرق آسيا .
- قيام البنك المركزي المصري بتخفيض سعر الفائدة على الإيداع والإقراض لليلة واحدة بقيمة نصف في المائة لمدة أربع مرات متتالية ، وذلك لتشجيع الاستثمار المحلي ، ليصبح سعر عائد الإيداع السنوي 9% وعائد الإقراض السنوي 10,5% .

وفيما يتعلق بالإنجازات التي حققتها مصر في مجال **المرأة والاقتصاد** فمن المفيد الإشارة إلى ما يلي:

- نص الدستور 2014 على تحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين دون تمييز وتحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية (المواد 9-11-17-27-53) (مرفق دستور مصر) كما تكفل هذه المواد حق المرأة في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا والتعيين دون تمييز ضدها ورفع مستوى المعيشة، وزيادة فرص العمل وتقليل معدلات البطالة والقضاء على الفقر وضمان التأمينات الاجتماعية للمرأة والرجل.

- **تنقية القوانين من صور التمييز ضد المرأة وترسيخ مبدأ المساواة بين الجنسين في التشريعات الوطنية وقيام الوزارات المختلفة بتصحيح التشريعات واللوائح والإجراءات الإدارية لمنع التمييز ضد المرأة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .**
- **الاستفادة من الاتحادات العمالية ، ومراكز شباب القرى والمدن ، وجمعيات المرشدات والكشافة في ترسيخ ونشر قيم المساواة بين الجنسين ، وتصحيح الموروث الاجتماعي الخاطئ الخاص بالمرأة عبر الأنشطة الثقافية المختلفة من خلال إلقاء الضوء على المساهمة الاقتصادية للمرأة المصرية.**
- **مواجهة الفجوات النوعية بين الرجل والمرأة في البرامج التدريبية والأجور ، ومنح فرص متكافئة للشباب من الجنسين في الوظائف الجديدة للقطاع الحكومي ، تفعيل الإبلاغ عن التمييز ضد المرأة والاستفادة من آلية مراقبة التمييز .**
- **التوسع في إنشاء مراكز التدريب لإعداد الكوادر الفنية من النساء اللاتي تحتاجهن الفرص الاستثمارية. وإنشاء مراكز دعم فني للنساء لتأهيلهن لسوق العمل في مجال الصناعات.وربط المشروعات الصغيرة للمرأة بنظام تسويقي يساعد على استمرار ونجاح هذه المشروعات مما يُسهم في تعزيز الدخل القومي .**
- **تفعيل دور وحدات تكافؤ الفرص الذي دعا المجلس إلى إنشائها في معظم الوزارات، وتنفيذ مشروعات تستهدف المرأة الأكثر فقراً مثل مشروع "دعم المرأة المعيلة".**
- **تنفيذ عدد من المبادرات لسداد المبالغ للغارمات.**
- **العمل على مساندة المرأة الفقيرة في القطاع غير الرسمي وبالأخص المرأة المعيلة. وكذلك التأمين على القروض البسيطة للمرأة من خلال إنشاء صندوق خاص لذلك يتحمل سداد المبالغ عن الغارمات حتى لا يؤدي تعثر المرأة في الوفاء بأقساط القروض في تعرضها للحبس.**
- **تشجيع القطاع الخاص على عدم اتخاذ ظروف المرأة في مهلة الحمل والإنجاب مبرراً لاضطهادها ، وذلك التزاماً بتعهد الدولة بحماية الطفولة والأمومة.**
- **الاهتمام بالجمعيات الأهلية وحثها على تنفيذ البرامج التنموية الخاصة بالمرأة ، وتوفير مصادر مالية لتمويل نشاطها ، ودعوة المنظمات الأهلية إلى التعاون فيما بينها بهدف تقوية مكانة المرأة ودورها.**
- **دعم المشاريع التعاونية بين النساء لحل مشكلة البطالة وتوفير الحماية الاجتماعية والصحية والتأمينية للمرأة العاملة في القطاع غير الرسمي والعمالة الموسمية والمؤقتة.**
- **وفي مجال تنمية الريف ورفع مستوى معيشة سكانه ، فقد تم إصدار تشريعات تكفل للمرأة الريفية الحصول على كافة حقوقها ، وتوجيه بند في موازنة الدولة لتنمية القدرات الإنتاجية للمرأة الفقيرة في**

الريف الزراعي والصحراوي ، وتخصيص نسبة من أراضي الاستصلاح الزراعي لصالح المرأة ، وتوفير أماكن دائمة لتسويق المنتجات اليدوية والريفية .

ج- العوائق والتحديات :

- معدل البطالة بين النساء أكثر من أربعة أمثال المعدل بين الرجال.
- لا توجد حماية اجتماعية وصحية وتأمينية للمرأة العاملة في القطاع غير الرسمي والعمالة الموسمية والمؤقتة خاصة في الريف.

7. المرأة في السلطة وصنع القرار :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- زيادة تمثيل المرأة في المؤسسات البرلمانية والمجالس التشريعية والسياسية ومواقع اتخاذ القرار من خلال دعم مشاركتها السياسية .
- زيادة نسبة عضوية المرأة في الأحزاب والاتحادات والجمعيات المهنية والمجالس المحلية ومنظمات المجتمع المدني .

ب- أهم الإنجازات :

- بموجب الدستور المصري الجديد (مادة 180) تم تخصيص ربع مقاعد المجالس المحلية للمرأة بما سوف يساهم في رفع تمثيل المرأة فيها الي ما يقرب عن 13 الف سيدة، وجاري مراجعة القوانين المتعلقة بقواعد الدعاية الانتخابية والانتهاكات والمخالفات التي ترتكب وتؤثر على مشاركة المرأة في العملية الانتخابية كناخبة أو مرشحة.
- شغلت المرأة المصرية خلال هذه الفترة ارفع المناصب السياسية والعامة فقد اشتمل تشكيله الوزاري على سيدة أو أكثر حملن حقائب وزارية هامة مثال وزارات القوي العاملة و الصحة و التضامن الاجتماعي والتخطيط والتعاون الدولي والاعلام والبيئة، ووصل عدد الوزيرات في أخر تشكيل وزاري 2014 إلى أربعة وزيرات، كما شغلت المرأة منصب مساعد للوزير في وزارت هامة مثال الخارجية والمالية.

- تشارك المرأة المصرية في صنع وتنفيذ سياسات الدولة من خلال شغلها العديد من الوظائف العامة على جميع المستويات الحكومية، وتتزايد نسبتها باستمرار حيث وصلت إلى 37% من شاغلي المناصب القيادية في الجهاز التنفيذي للدولة (عام 2012).فضلا عن مشاركتها في المجالس التنفيذية في الادارة المحلية بالمحافظات ورئاستها لبعض مجالس المدن والأحياء ومجالس القرى كما وصلت لمنصب وكيل البرلمان لعدة دورات كان آخرها في برلمان 2010 بالإضافة إلي رئاستها لعدد من اللجان البرلمانية الهامة بالإضافة إلي رئاستها العديد من لجان تقصي الحقائق.

وتمثل المرأة في السلك الدبلوماسي ما يقرب من 20% من إجمالي أعضائه ، كما تشارك في كافة درجات السلم الدبلوماسي من منصب سفيرة حتى منصب سكرتير ثالث بالإضافة لعدد آخر يرأسن مناصب رفيعة المستوى في جهات دولية و إقليمية .

- نجحت المرأة في الوصول إلى رئاسة عدداً من الأحزاب السياسية وجاء فوزها برئاسة الحزب بطريق الانتخاب.
- وصلت المرأة الي قمة عدد من النقابات المهنية مثال نقابة التمريض ونقابة الارشاد السياحي كما وصلت الي امين عام نقابة الاطباء.
- استطاعت المراة المصرية شغل مناصب ظلت موصدة امامها لفترات طويلة مثل منصب رئاسة الجامعة ورئاسة مراكز بحثية علمية فضلا عن وصولها لشغل وظائف أخري مثل وظيفة مأذونة والتي كانت حكراً على الرجل.
- وكان المجلس القومي للمرأة قد قام بتنفيذ برنامج متعدد الجوانب شمل إنشاء مركز للتأهيل السياسي للمرأة يستهدف التوعية عامة للمجتمع حول أهمية مشاركة المرأة في جهود التنمية وقد ساهم ذلك في زيادة عدد المرشحات لبرلمان 2010 والذي تم انتخابه بعد صدور القانون الذي قرر تخصيص 32 دائرة ترشح عليها النساء بواقع 64 سيدة ليرتفع عدد النساء إلى 67 نائبة بنسبة 12% من عدد المقاعد.
- بعد ثورة 25 يناير 2011 والتي أشعلت المرأة المصرية فتيل انطلاقها ارتفع صوتها في الميدان مطالبة بالعيش والحرية والعدالة الاجتماعية تشكلت العديد من الجماعات و الائتلافات النسوية التي استطاعت الي أن تصل الي صيغة من العمل المشترك يذكر باستمرار بحقوق المرأة والحفاظ على مكتسباتها والتصدي الي محاولات انتقاص حقوقها خاصة خلال نظام الحكم الذي ساد بعد ثورة 25 يناير مباشرة ونظمت المرأة العديد من الوقفات الاحتجاجية و تقدمت بالمطالبات للجمعيات التاسيسية لاعداد الدستور .

- وفي مرحلة حرجة من مراحل التحول قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في مصر بالمعاونة في إنشاء أول اتحاد نسائي مصري، يضم 500 مجموعة نسائية تقوم بالدعوة بصوت واحد، وكذلك التحالف المصري للتعليم المدني ومشاركة المرأة، الذي يعمل كمراقب للانتخابات. وقد وقع أكثر من 500000 شخص من 27 محافظة على ميثاق وطني يبرز أماني المرأة لمستقبل بلدها.

- وبدعم من البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والصندوق الإنمائي للمرأة قام المجلس على تنفيذ برنامج يستهدف تعزيز المعرفة والمهارات الرقابية والتشريعية للبرلمانيات لتحسين قدراتهن على التقدم بمقترحات ومراجعة مشروعات القوانين والقرارات وتعديل التشريعات، وكذلك التعرف على أساليب وتحليل الخطط القومية والموازنة العامة للدولة ومتابعة أجهزة الدولة التنفيذية والاتفاقات الدولية، كذا تعزيز قدراتهن على ممارسة الضغط وتبني القضايا وبناء التحالفات والحصول على تأييد الرأي العام.

- تقوم الحكومة بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتنفيذ مبادرة "مواطنة المرأة" لإصدار بطاقات رقم قومي لمليوني امرأة لكي يتسنى لها التصويت في الانتخابات والحصول على الخدمات العامة .

- وفي مبادرة غير مسبوقة نظم المجلس القومي للمرأة مؤتمرا جماهيريا وجه الدعوة لكل من مرشحي الرئاسة في انتخابات 2012 لعرض برامجهم الانتخابية ومكون المراة به حضره اربع من المرشحين وممثلين عن المرشحين الاخريين كما تم عرض مطالب المرأة من الرئيس القادم وانتهي المؤتمر الي عدة توصيات اهمها ضرورة النص في الدستور الجديد على إصدار قانون ينظم الانتخابات سواء على أساس نظام القوائم النسبية أو الفردي أو المختلط ، وذلك بما يضمن حداً أدنى للتمثيل العادل للنساء، وكذلك النص على المساواة أمام القانون وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وتجريم التمييز وضمان التطبيق على أرض الواقع من خلال آليات تراقب وترصد الانتهاكات وتتصدى لها. و أهمية توفير الاحتياجات الأساسية لمختلف فئات الشعب وشرائحه. وحتى تكون أولويات سياسة التنمية هي القضاء على الفقر والأمية بما يؤدي إلى رفع مستوى معيشة المواطن.

- كما نظم المجلس القومي للمرأة مؤتمراً بعنوان "المرأة والدستور... رؤية مستقبلية" وقد تضمنت توصياته:

  - ضرورة تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية بحيث يتضمن أن تكون الدوائر الانتخابية صغيرة لتمكين المرأة من الترشح وتخصيص دائرة أو أكثر للمرأة في كل محافظة للترشح عليها.
  - إلزام الأحزاب السياسية في قانون الانتخاب بتخصيص نسبة الثلث للنساء، على أن توضع في مقدمة القائمة.
  - مساندة المرأة في حملتها الانتخابية.

- **العمل على تأمينها ضد كل الانتهاكات والمخالفات التي ترتكب من خلال تفعيل الضوابط لمنع استخدام العنف أثناء العملية الانتخابية .**

- **بعد موافقة الشعب على الإعلان الدستوري في 19 مارس 2011 والذي قرر النظام الانتخابي المختلط بين المقاعد الفردية والقائمة والتي تضمن امرأة واحدة على الأقل على كل قائمة. فلم يكن هذا التدبير القانوني مساهماً في رفع نسبة المرأة في البرلمان حيث كانت النساء توضع في نهاية القائمة ولم تتمكن المرأة من الحصول على أكثر من سبعة مقاعد بنسبة 1,8% من مقاعد البرلمان.**

- **قام المجلس بفتح حوار مجتمعي تحت عنوان "*شارك في كتابة دستورك*" بهدف مشاركة جميع أبناء الوطن رجالاً ونساءً في كتابة دستورهم الجديد والذي صدر عام 2014، كما قام بتخصيص أرقام هاتفية لتلقي المكالمات وبريد الكتروني وصفحة على الفيسبوك وتويتر، ومتابعة ما ينشر بالصحف والمجلات من آراء ومقترحات حول تعديلات الدستور، ثم قام بتحليل تلك الآراء وعرضها على اللجنة المعنية بوضع الدستور.**

- **ونظم المجلس جلسات استماع بين لجنة الخمسين المعنية بوضع الدستور وعدد من سيدات مصر الأكثر احتياجاً على مستوى الجمهورية كالمرأة المعيلة والمسنة والمرأة ذات الإحتياجات الخاصة أو من تعول فرد أو عدة أفراد من ذوى الإعاقة المتنوعة فى الأسرة، بهدف عرض أهم الإحتياجات والمقترحات لتلك الشرائح للتخفيف من معاناة السيدات بمختلف مشاكلها والتأكيد على حقوقهن فى توفير الخدمات والرعاية الصحية والتعليمية والثقافية ودورالدولة وأجهزتها ومؤسساتها فى الإلتزام بإقامة دولة العدل وسيادة القانون والمساواه والحرية وتكافؤ الفرص بين كافة المواطنين نساء ورجال**

- **مبادرة "شاركي وراقبي" وهي مبادرة تطوعية "للمركز المصري لحقوق المرأة" و"برلمان الدفاع عن حقوق المرأة" لمشاركة النساء في مراقبة ورصد فعاليات الاستفتاء على الدستور لعام 2014 من منظور نوعي (لجان السيدات في كل المحافظات) وقد هدفت هذه المبادرة إلى:**

1. **فتح قناة لمشاركة النساء تطوعاً مما ساهم في زيادة نسبة المشاركة العامة والسياسية للمرأة.**
2. **رصد الانتهاكات التي تتعرض لها النساء والفتيات أثناء إجراء الاستفتاء من قبل أفراد أو مجموعات أو مؤسسات.**
3. **تحليل لإيجابيات وسلبيات التطبيق العملي للإجراءات القانونية المنظمة للاستفتاء وتأثيرها المباشر وغير المباشر على مشاركة النساء .**

وتقوم المبادرة برصد أية واقعة أو ظاهرة، تشكل انتهاكاً لحق أو أكثر من الحقوق ذات الصلة بحرية ونزاهة الاستفتاء وحقوق النساء.

ج- العوائق والتحديات :

- نظرة المجتمع للمرأة بعدم قدرتها على المشاركة في الحياة السياسية .
- وضع المرأة في نهاية القوائم يؤثر بالسلب على فرص فوزها في الانتخابات.
- صعوبة وصول المرأة إلى المعلومات والتمويل والدعم الإعلامي.
- التمييز وعدم المساواة بين المرأة والرجل في الحياة السياسية .

8. الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- نصت المادة (214) من الدستور الجديد على أن يحدد القانون المجالس القومية المستقلة ومنها المجلس القومي للمرأة... ويبيّن القانون كيفية تشكيل كل منها واختصاصاتها وضمان واستقلال وحياد أعضائها، وتتمع تلك المجالس بالشخصية الاعتبارية والاستقلال الفني والمالي والإداري ويؤخذ رأيها في مشروعات القوانين واللوائح المتعلقة بها وبمجال أعمالها.

ب- أهم الإنجازات :

- وكان قد أنشئ المجلس القومي للمرأة بالقرار الجمهوري رقم 90 لسنة 2000 كمؤسسة دستورية مستقلة تتبع رئيس الجمهورية تهدف للنهوض بالمرأة وتمكينها من المشاركة الفعالة في التنمية الشاملة وأداء دورها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي. حيث إن تعزيز قدرات المرأة عامل أساسي من عوامل التغيير الجذرية التي لها أكبر الأثر في إحداث التطور المنشود في مجال تنمية المرأة وحل المشكلات التي تعترض مشاركتها الفعالة في التنمية الشاملة في المجتمع.
- كما أن المجلس مختص باقتراح مشروعات الخطط القومية الاقتصادية والاجتماعية التي تستهدف النهوض بالمرأة، وقد تم بالفعل قيامه باقتراح الخطط القومية الخمسية الثلاث (2002-2007) و(2007-2012) و(2012-2017).

- **وللمجلس الحق في اقتراح وإبداء الرأي في مشروعات القوانين الخاصة بالمرأة ومخاطبة مؤسسات الدولة الحكومية وغير الحكومية في هذا الصدد، وقد تم إنشاء فروع للمجلس في جميع محافظات الجمهورية.**

- **وفي سبيل حل مشكلات المرأة أنشأ المجلس مكتب شكاوى المرأة ومتابعتها على المستوى المركزي، كما أنشأ فروعاً لهذا المكتب في كل محافظة من محافظات الجمهوري (27 محافظة)، وبالإضافة إلى ذلك أنشأ المجلس وحدات تكافؤ الفرص بمعظم الوزارات وتتبع هذه الوحدات مكاتب الوزراء وترمي إلى متابعة تحقيق المساواة وعدم التمييز بين المرأة والرجل في مجال العمل. كما تسهم هذه الوحدات في حل مشكلات المرأة العاملة عن طريق التعاون بينها وبين مكتب الشكاوى.**

- **وسعياً إلى تعزيز قدرات المرأة في المجال الاقتصادي والاجتماعي أنشأ المجلس مركزاً لتنمية مهارات المرأة؛ لتنمية المهارات القيادية للمرأة العاملة وتنمية مهارات شباب الخرجين وتأهيلهم لسوق العمل، وتنمية مهارات المرأة في إقامة وإدارة مشروعات صغيرة أو متناهية الصغر.**

- **وإقتناعاً برسالة المجلس وسعيه إلى الاستفادة من دور المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية كان هناك تعاون بين تلك المنظمات والمجلس القومي للمرأة الذي أصبح عضواً في مجموعة النوع الاجتماعي والتنمية التابعة لمجموعة المانحين، والمجلس القومي للمرأة هو إحدى المؤسسات المعنية بوضع إطار للتعاون من أجل التنمية تحت إشراف وزارة التعاون الدولي بمصر. وهو المختص بعرض ومناقشة وضع المرأة المصرية في إطار عمل لجنة متابعة وضع المرأة بالأمم المتحدة.**

9. حقوق الإنسان للمرأة :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- **توفير حماية قانونية للمرأة لضمان عدم تعرضها للعنف وتوعيتها بحقوقها القانونية وأهمية المحافظة على هذه الحقوق .**

- **المساواة وعدم التمييز بين أحد أمام القانون .**

- **تعديل التشريعات التي تعيق دور المرأة وتميز ضدها .**

ب- أهم الإنجازات :

- تنص المادة (6) من الدستور المصري (دستور 2014) على أن الجنسية حق لمن يولد لأب مصري أو لأم مصرية والاعتراف القانوني به ومنحه أوراقاً رسمية تثبت بياناته الشخصية ، حق يكفله القانون وينظمه ، ويحدد القانون شروط اكتساب الجنسية .
- تنص المادة (11) من الدستور المصري على تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية ، على النحو الذي يحدده القانون ، كما تكفل للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية ، دون تمييز ضدها . وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف ، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل . كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجاً.
- تنص المادة (93) من الدستور المصري على التزام الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر ، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقاً للأوضاع المقررة .
- انشأ المجلس القومي للمرأة مكتباً مركزياً "لتلقي شكاوى المرأة ومتابعتها" (امبودزمان) كما أنشأ فرعاً له في كل محافظة، ويمثل المكتب القناة الرسمية التي تتيح لأي امرأة مصرية الإبلاغ عن أية ممارسة تمييزية تتعرض لها من خلال الاتصال الهاتفي بالمكتب والمقابلات الشخصية أو البريد الإليكتروني أو العادي . ويعمل بالمكتب مجموعة من المحامين بخلاف عدد آخر من المحامين المتطوعين على مستوى المحافظات يقدمون الاستشارات القانونية اللازمة لكل بلاغ كما يقوم بتوفير المساعدة للشاكيات على اتخاذ الإجراءات القانونية ، كما يقوم المكتب بإصدار تقرير دوري للدراسات والإحصائيات حول أهم المشكلات ذات الطابع العام لاتخاذ ما يلزم من الإجراءات التي تعاني منها النساء كما يقوم بتنفيذ تبني خطة لتوعية النساء بحقوقهن القانونية على مستوى المحافظات .
- وبموجب المادة 28 من قانون مكافحة الاتجار بالبشر أنشئت اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر تتبع رئيس مجلس الوزراء وتختص بالتنسيق على المستوى الوطني بين السياسات والخطط والبرامج الموضوعة لمكافحة الاتجار بالبشر وحماية المجني عليهم وتقديم الخدمات لهم وحماية الشهود . وقد صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2353 لسنة 2010 بإعادة تشكيل هذه اللجنة لتضطلع بالعديد من المهام منها :
  - صياغة خطة عمل وطنية لمكافحة ومنع الاتجار بالبشر .
  - متابعة تنفيذ القانون رقم 64 لسنة 2010 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر .

- متابعة تنفيذ مصر لالتزاماتها الدولية الناشئة عن الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكافحة الاتجار بالبشر .

وتجدر الإشارة إلى أن مكتب شكاوى المرأة ومتابعتها يسهم بدور فعال في تحقيق اختصاصات هذه اللجنة.

ج- العوائق والتحديات :

- عدم وعي المرأة بحقوقها خاصة في المناطق الريفية مما يعرضها لحالات العنف و ينتهك حقوقها الإنسانية.

10. المرأة ووسائل الإعلام :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- تشجيع تقديم صورة متوازنة وغير نمطية للمرأة في وسائل الإعلام.
- زيادة نسبة مساهمة المرأة في وسائل الإعلام وتعزيز دورها وإشراكها في تخطيط وصنع القرار فيما يتعلق بالبرامج الإعلامية المختلفة.

ب- أهم الإنجازات :

- نتيجة لعضوية المجلس القومي للمرأة في مجلس أمناء اتحاد الإذاعة والتلفزيون، وتقدمه بالعديد من المقترحات التي تؤدي إلى تحسين صورة المرأة في الإعلام.
- تقوم أجهزة الدولة الإعلامية والثقافية بالعمل من خلال برامج مكثفة لإلقاء الضوء على دور المرأة وضمان تمتعها بحقوقها الانسانية حيث تم بث العديد من البرامج التي تستهدف القضاء على الممارسات السلبية التي تؤدي إلى تمييز الذكور على الإناث .
- تقوم وزارة الثقافة من خلال قصور الثقافة المنتشرة في جميع انحاء الجمهورية بأنشطة مختلفة تهدف الي تغيير وتعديل الانماط الاجتماعية و الثقافية السلبية كما تنتشر اليات مؤثر على مستوى الحضر والريف في مصر تعمل على محاربة الاعراف والتقاليد والعادات السلبية التي تنعكس سلبا على صورة المرأة، ومن هذه الآليات الأندية التفافية و الاجتماعية للجنسين التابعة لوزارة التضامن الاجتماعي والأندية النسائية ومعظمها يتبع وزارة الصحة والسكان ومراكز تنمية المرأة الريفية التي تديرها الجمعيات الأهلية وكلها مشروعات تتم بتمويل حكومي .

- وفي سبيل رصد ما تصدره وسائل الإعلام المرئية والمسموعة قام المجلس بإنشاء "المرصد الإعلامي" الذي يقوم بمتابعة وتقييم ما تصدره تلك الوسائل وصولاً إلى الخروج بالتوصيات التي تؤدي إلى تصحيح هذه الصورة الإعلامية والمطالبة بتركيز وسائل الإعلام على الصورة الموضوعية للمرأة المصرية مع الإشارة إلى دورها الفعال في الأسرة والمجتمع.
- تعتبر قوافل التنوير التي تنظمها وتنفذها وزارة التنمية المحلية من أهم الجهود التي تعمل بأسلوب الإقناع المباشر على تعميم القيم والعادات والأعراف الاجتماعية الايجابية وتحارب السلبي منها
- وتشهد هذه الفترة زيادة في حجم الاهتمام بقضايا المرأة، كما حدث تغير نوعي من خلال التطرق لقضايا تخص المرأة والتي كانت مهملة من جانب وسائل الإعلام من قبل، ويتم حالياً عرض نماذج إيجابية للمرأة المصرية. وتؤمن الدولة بأهمية تطوير هذه الجهود من خلال سياسة متكاملة تستهدف تغيير القيم والمفاهيم المؤثرة سلباً على أوضاع المرأة ودورها في المجتمع. وتتضمن هذه السياسة الإعلامية العناصر التالية :
  - تطوير الرؤية الإعلامية فيما يتعلق بقضايا المرأة .
  - تطوير الخطاب الإعلامي الذي يستهدف تغيير ثقافة المجتمع الخاصة بالمرأة وقضايا النوع الاجتماعي، وعدم التمييز على أساس النوع ، وتحقيق تكافؤ الفرص .
- قيام جهات متعددة بجهود مكثفة لتحسين صورة المرأة في الإعلام من خلال عضوية المجلس القومي للمرأة في مجلس أمناء اتحاد الإذاعة والتليفزيون. كما أنشأ المجلس القومي للمرأة بوابة إليكترونية تحت عنوان "بوابة المرأة المصرية" .
- قام المجلس القومي للمرأة بتدشين الموقع الإليكتروني للمجلس www.ncwegypt.com والبوابة الإليكترونية "بوابة المرأة المصرية" www.egywomennews.com وذلك للتواصل مع المجتمع بشكل فعال ، والتعامل مع قضايا المرأة بشكل أكثر عمقاً.
- يصدر المجلس العديد من المطبوعات والمجلات والنشرات المتعلقة بمختلف قضايا المرأة بهدف إلقاء الضوء على أهم قضاياها المطروحة على الساحة.
- تنظم مكتبة المجلس القومي للمرأة العديد من البرامج الثقافية بالتعاون مع كبرى المكتبات العامة بالقاهرة وبمشاركة نخبة من الخبراء والمتخصصين من المعنيين بقضايا المرأة بهدف توعية مختلف شرائح المواطنين وتنميتهم فكرياً وثقافياً.

ج- العوائق والتحديات :

- غلبة الطابع التجاري على الممارسة الإعلامية مما يؤدي إلى تقديم صورة سلبية للمرأة بما لا يتفق مع واقع المرأة والقيم الاجتماعية السائدة في المجتمع المصري .
- عدم كفاية المواد الإعلامية التي تعرف بالحقوق المختلفة للمرأة "الحقوق السياسية – الاقتصادية – الاجتماعية"
- ندرة البرامج الإعلامية التي تلقى الضوء على مشاركة المرأة الفعالة في المجلات الاجتماعية والاقتصادية و السياسية و العلمية.

11. المرأة والبيئة :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- إشراك المرأة إشراكاً فعالاً في صنع القرارات البيئية على جميع المستويات .
- إدماج البعد والمنظور الاجتماعي في السياسات والبرامج المتعلقة بالتنمية المستدامة .
- إنشاء آليات على الصعيد الوطني لتقديم أثر السياسات الإنمائية والبيئية على المرأة .

ب- أهم الإنجازات :

تنص المادة (46) من دستور 2014 على أن "لكل شخص الحق في بيئة سليمة وحمايتها واجب وطني وتلتزم الدولة باتخاذ القوانين اللازمة للحفاظ عليها وعدم الإضرار والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية".

- وضعت مصر خطة عمل قومية للبيئة تغطي جميع جوانب التنمية المستدامة وتنفذ من قبل لجنة تسيير قومية.
- تم تخصيص 27 منطقة كمحمية طبيعية من إجمالي 40 منطقة تنوي مصر تخصيصها كمحميات طبيعية بحلول عام 2017 وكانت أول محمية طبيعية في مصر وهي محمية رأس محمد الوطنية بجنوب سيناء ، وتغطي حالياً 15% من إجمالي مساحة أراضي مصر.
- وتستهدف هذه الخطة تحسين مستوى المعيشة للذين يعيشون في المناطق العشوائية وتوفير مياه الشرب الآمنة ، حيث أنفقت الدولة 3,148 مليار جنيه مصري في الفترة من 1993 حتى 2007 على تطوير وإزالة 1221 منطقة عشوائية ، كما استطاعت مصر أن تخفض عدد الذين لا يتمتعون بمياه شرب نظيفة إلى النصف محققة بذلك هذا الجزء من الهدف السابع من الأهداف الإنمائية للألفية .

- **بالمجلس القومي للمرأة لجنة للبيئية وهي من ضمن اللجان الدائمة به، وذلك للعمل على توعية وإشراك المرأة في كافة القضايا المتعلقة بالبيئة بالإضافة إلى اقتراح وتنفيذ برامج التوعية الموجهة إلى المرأة للنهوض بالبيئة خاصة في الريف والمناطق الشعبية والعشوائيات .**
- **شرعت مصر في إنشاء الهيكل التشريعي والمؤسسي الذي يعمل على الحفاظ على البيئة بها من خلال إصدار القوانين والقرارات الجمهورية والوزارية والإدارية المنظمة لذلك ومن بينها جهاز شئون البيئة.**
- **أولت مصر في غضون العقدين الماضيين قضايا حماية الموارد الطبيعية اهتماماً خاصاً ، وأرست نظاماً وتشريعاً لحماية التراث الطبيعي للدولة بتوجيهات ودعم من القيادة السياسية لتأكيد تكامل قطاعات التنمية مع حماية البيئة وصون الموارد الطبيعية لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية.**
- **إصدار القانون رقم 9 لسنة 2009 لتعديل بعض أحكام القانون رقم 4 لسنة 1994 في شأن حماية البيئة لتحقيق المزيد من الحماية للبيئة ومواجهة ما طرأ عليها من ظواهر التلوث البيئي لمواكبة التطورات والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها مصر في مجال البيئة .**
- **قام المجلس القومي للمرأة بالتعاون مع وزارة الدولة لشئون البيئة ومركز معلومات مجلس الوزراء بالاتفاق على تنفيذ برامج توعية وتدريب للرائدات الريفيات والجمعيات الأهلية على كيفية تنفيذ مشروع "البيوجاز" دعماً لفكرة استخدام الطاقة النظيفة والتخلص من المخلفات الصلبة الناتجة عن تربية الماشية .**
- **قام المجلس بإعداد دراسة حول معالجة أثار التلوث الناتج عن أتربة الرصاص المنبعثة من مسابك الرصاص بشبرا الخيمة لما له من تأثير خطير على صحة المرأة و الطفل و العمل على وضع آلية من شانها التعاون مع وزارة و السكان في هذا المجل. أسفرت هذه الجهود عن غلق ونقل المسابك من الكتلة السكنية.**

ج- العوائق والتحديات :

- **ضعف الوعي بالمخاطر البيئية .**
- **ضعف تطبيق القوانين بصورة صارمة .**
- **عدم التوازن بين متطلبات التنمية وحماية البيئة والموارد الطبيعية.**

12- الطفلة الأنثى :

أ- الأهداف الإستراتيجية :

- القضاء على جميع أشكال التمييز ضد الطفلة .
- مواجهة العنف الموجه ضد الفتيات .
- القضاء على الاستغلال الاقتصادي لعمل الأطفال وحماية الفتيات الصغيرات في العمل .

ب- أهم الإنجازات :

- تنص المادة (19) من دستور 2014 على أن التعليم حق لكل مواطن... والتعليم إلزامي حتى المرحلة الثانوية أو ما يعادلها وتكفل الدولة مجانيته بمراحله المختلفة في مؤسسات الدولة التعليمية وفقاً للقانون.
- إلغاء الرسوم المدرسية للمرحلة الابتدائية للأفراد في المناطق الأكثر فقراً ، وتوسيع التعليم ما قبل الابتدائي في مرحلة الطفولة المبكرة خاصة للأطفال في المناطق المهمشة .
- قام المجلس القومي للطفولة والأمومة بمشاركة كل من اليونيسيف والجمعيات الأهلية المركزية ومؤسسات من قطاع المعلومات و10 فرق محلية تطوعية و10 جمعيات أهلية على مستوى المحافظات ودواوين عموم المحافظات ومؤسسات القطاع الخاص بإطلاق المبادرة القومية لتعليم البنات وينقسم هذا المشروع إلى مرحلتين المرحلة الأولى من 2000 إلى 2007 والمرحلة الثانية من 2008 إلى 2012 وقد تحققت العديد من إنجازات هذا المشروع ومنها:
  - استكمال قواعد البيانات وتحديد الفجوة النوعية وإعداد الفتيات خارج التعليم في المواقع المستهدفة .
  - فتح مدارس جديدة لتعليم الفتيات.
  - وضع مؤشرات للمتابعة والتقييم .
  - تدريب المدربين والمتطوعين ولجان التعليم .

ج- العوائق والتحديات :

- زواج الفتاة في سن مبكرة يقضي على فرصها في التعليم .
- استمرار بعض العادات الخاطئة في الريف والمناطق النائية كختان الإناث .
- ضرورة زيادة عدد المدارس و الارتقاء بمستوى القائم منها خاصة بالنسبة للفتيات و المناطق الريفية والنائية.

الجزء الثالث

تحليل تطور وضع المرأة في مصر
المعوقات التي تضعف دور المرأة ومساهمتها في التنمية

مقدمــة

يتميز المجتمع المصري بالتوازن في النوع الاجتماعي حيث المرأة في المجتمع تقارب الرجل من حيث العدد فمن البديهي القول بأنه لا يمكن استبعاد نصف المجتمع أو عزله عن المشاركة في عملية التنمية إذ لا يمكن النهوض بالتنمية أو الحضارة دون مشاركة كل أفراد المجتمع.

وللمرأة دور أساسي في التنمية لا يمكن إغفاله فهي تشارك في عمليه التنمية بشرط تذليل المعوقات والصعوبات التي تقلل من استثمار هذه المشاركة التي يحتاج إليها المجتمع بشكل فعال وإيجابي. فإذا ما ألقينا نظرة على واقع المرأة فسنجد مجموعة كبيرة من المعوقات والعراقيل التي تعترض طريق تقدمها وتحد من قدرتها على تقلد المناصب العامة والمشاركة في الحياة السياسية وكذلك في شغل الوظائف القيادية في كل من القطاع الحكومي والعام والخاص مما يؤثر في إمكانيات مساهمتها في التنمية ويلقي هذا الفصل الضوء على بعض هذه المعوقات.

1- المعوقات الاجتماعية والثقافية وتتمثل في:

- الأمية التي ما زالت تشكل عائقاً خاصة في الريف تحول دون تفهم المرأة لحقوقها وواقعها وإدراكها لأهمية تأدية واجباتها على الشكل الأكمل، حيث بلغت نسبة الأمية للإناث **32.5%** عام **2012**.
- عدم ربط مخرجات التعليم بسوق العمل وحاجات التنمية.
- الركود الاقتصادي وارتفاع نسب البطالة التي تعني تهميش الفئة الأقل تمكينا وهى المرأة وحرمانها من فرص العمل.
- التنشئة الاجتماعية والموروثات التقليدية وتتمثل في:
  - إن المرأة مكانها الطبيعي البيت وأنها تعمل فقط لتضيف إلى دخل الأسرة.
  - المرأة تنقصها الكثير من المهارات الإدارية نظرًا لطبيعتها الأنثوية.
  - عزوف كثير من النساء عن المناصب القيادية نظرا لما تضيفه هذه المراكز القيادية من أعبائهن.
  - عدم التوازن في توزيع الوقت المتاح لها بين مهام العمل ومتطلباته وكذلك دورها الأسري (كأم ومربية

وزوجة) ضمن إطار اجتماعي لا يشجع على المشاركة بين الرجل والمرأة في تحمل أعباء الحياة، إضافة إلى قصور الخدمات التي تعينها على أداء أدوارها المتنوعة كتوافر دور الحضانة .

- العادات والتقاليد السائدة والتي تتمثل في سيطرة بعض الأفكار التقليدية منها الاعتقاد بأن الزواج وتكوين أسره هو الخيار الأساسي وربما الوحيد ومن ثم فإن العائد من تعليمها يعود على زوجها دون أن يستفيد والدها وأسرتها ووفقاً لهذا الاتجاه فإن تعليم المرأة يبدو بلا عائد خاصة في الأسر ذات الدخل المحدود.
- يعتبر الوضع الاقتصادي أحد أبرز العوامل التي تعوق تعليم المرأة وتؤثر في تحديد اتجاهاتها التعليمية والتي تتمثل في بطالة بعض أفراد الأسرة والفقر المتزايد وعدم القدرة على الإنفاق على التعليم .
- تدني قدرة المرأة على التملك والإرث في بعض المناطق خاصة في صعيد مصر لوجود بعض الأعراف السائدة مخالفة للقوانين والشرائع السماوية المختلفة التي لا تمنع توريث الأراضي الزراعية والممتلكات للإناث وهذا ما ينعكس سلباً على تمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً.

2- المعوقات التشريعية:

هناك بعض القوانين التي لا تدعم حق المرأة في الترقي للمناصب القيادية، خاصة المناصب التي يقتصر التعيين فيها على مبدأ الاختيار، وهو ما يترجم فعليا بحجب هذه الوظائف عن النساء وقصرها على المرشحين من الذكور، إلى جانب عدم وجود قوانين وتشريعات كافية تساعد المرأة في الموازنة بين الأدوار التقليدية المكلفة بها في نطاق رعاية أسرتها وبين المسئوليات التي ترتبط بخروجها للعمل ومشاركتها في القيادة.

3- معوقات إداريه وهيكلية:

تتمثل في عدم وجود الفرص الكافية والمناسبة التي تتاح للمرأة للوصول للمناصب القيادية، بالإضافة إلى وجود بعض نظم العمل التي تعوق المرأة عن ممارسة دورها واستغلال قدراتها، ومشاركتها وإبراز ما لديها من مهارات.

4- التفسيرات الخاطئة للدين كأحد معوقات التنمية أمام المرأة :

- التأويلات غير الصحيحة والأحاديث المنتشرة بين الناس والتي تتناقض وصحيح الدين، كل ذلك انعكس بصورة سلبية على وضع المرأة وحرمانها من الحقوق التي كفلتها لها الأديان.

- غياب القراءة المستنيرة للنصوص الدينية التي تظهر بوضوح المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات.
- تدني اهتمام وزارة الأوقاف بقضايا المرأة مما يفسح المجال في بعض الأحيان لأنواع الخطاب الديني المتشدد بالسيطرة على المنابر الدينية.

5- بعض المعوقات الخاصة بالمرأة نفسها والتي تحول دون وصولها للمواقع السياسية:

- انتشار الأمية يعوق مشاركة المرأة في الحياة السياسية .
- تدخل الآباء والأزواج والإخوة لتقييد حرية المرأة في المشاركة السياسية أو في الحياة العامة.
- عدم وعي النساء بأهمية دورهن السياسي كنتيجة للتربية العائلية والمدرسية التي يتلقوها منذ الصغر.
- الاهتمام غير الكاف من قبل المنظمات النسائية غير الحكومية بتمكين المرأة و ضعف تناول الحركات النسائية لمسألة المشاركة السياسية وعدم التعامل معها كقضية مجتمعية عامة غير مقتصرة على النساء.
- ضعف ثقة المواطن المصري وخاصة المرأة في تقديرها لأهمية دورها في المشاركة في صنع القرار.
- نقص الثقة في تقلد المرأة للمناصب العامة والسياسية.

بالرغم من أن الدستور المصري لم يضع شروطاً لمنع ترشيح المرأة في الانتخابات، بل أعطاها حق الترشيح والانتخاب منذ دستور عام **1959**، إلا أن البيئة المصرية بصفة عامة تستنكر فكرة خوض المرأة للانتخابات ومواجهة صعوباتها وتحمل تبعاتها.

المرأة فى التشريعات والقوانين

لقد حققت مصر خطوات جادة في السنوات الماضية بملفات حقوق المرأة على الصعيد الوطني والدولي، ونجحت في كسر حاجز الصمت حول الكثير من الممارسات التقليدية خاصة في الريف والصعيد، مثل حرمان الفتيات من التعليم، وزواج القاصرات، وختان الإناث، وعمل الأطفال.كما تحقق للمرأة المصرية مكاسب في العديد من القضايا المحورية ومنها التعليم والصحة والتشريعات وتولي المناصب القيادية والتمكين الاقتصادي وخوض غمار الانتخابات.

وقد صدقت مصر على المعاهدات والاتفاقيات الدولية الرامية لتعزيز مساهمة المرأة في الحياة العامة والسياسية، فقد وقعت على الاتفاقية الدولية لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة ، وتمت صياغة حقوق المرأة في بنود الدستور ، ومواد القوانين المصرية التي لا تفرق بين الفرص التي يحصل عليها المواطنون إلا بقدر استعدادهم لتحمل المسئولية وقدرتهم على اكتساب الخبرات والمهارات اللازمة للمشاركة في عملية التنمية.

أثبتت المرأة المصرية كفاءتها في ميدان العمل بكل ثقة وجدارة. كما أثبتت نجاحها وتفوقها في كل المجالات التي طرقتها. وذلك عن طريق نصوص الدستور المصري ونصوص القوانين التي قررت لها حقوقاً كثيرة. بما يكفل مناهضه التمييز ضد المرأة بدءاً من طفولتها ووضعها في التعليم ومروراً بحقها كزوجه وعاملة، انتهاء بحقوقها السياسية ومشاركتها في المجالس النيابية والتشريعية والمحلية. ولكن الآن وبعد تغيير الأوضاع فى الحياة المصرية عامة والمرأة خاصة بعد أحداث ثورة 25 يناير، أصبح لازماً المحافظة على المكتسبات التي حققتها خلال السنوات الماضية، والتي كفلتها كافة التشريعات والقوانين والاتفاقيات الدولية.

وضع المرأة المصرية فى القوانين المختلفة:

تم تنظيم وضع المرأة في مجموعة من القوانين: مثل قانون تنظيم الحقوق السياسية، قانون العمل، القانون المدني، القانون الجنائي، قانون التأمينات الاجتماعية ، قانون الأحوال الشخصية ، قانون الجنسية و القوانين التي تنظم الحقوق السياسية.

ظلت المرأة المصرية محرومة من حقوقها السياسية في مصر حتى صدور دستور 1956 منذ ذلك التاريخ أصبح من حقها أن تنتخب من يمثلها في البرلمان، وأن ترشح نفسها لعضوية المجالس النيابية. كما لم تميز القوانين التي تنظم الحقوق السياسية بين الرجل والمرأة وإنما قررت المساواة بينهما في مباشرة هذه الحقوق وذلك إعمالا لأحكام الدستور. فقد نصت المادة (1) من القانون رقم 73 لسنة 1956 لتنظيم مباشرة الحقوق السياسية على أن كل مصري ومصرية بلغ ثماني عشرة سنة ميلادية له أن يباشر بنفسه الحقوق السياسية الآتية: – المشاركة في الاستفتاء الذي يجري لرئاسة الجمهورية – المشاركة في كل استفتاء آخر ينص عليه الدستور– المشاركة في انتخاب أعضاء كل من مجلس الشعب، مجلس الشورى، المجالس الشعبية المحلية. كذلك صدر القانون رقم (38) لسنة 1972 الذي نص على المساواة بين المرأة والرجل في حق الترشيح لعضوية مجلس الشعب. كما تم إلغاء المادة (3) من قانون العمد والمشايخ الذي صدر سنة 1978 وكان يقصر الترشيح لمنصب العمدة على الذكور فقط وأصبح شغل منصب العمدة مقررا للرجال والنساء منذ شهر أبريل لسنة 1994. كما صدر القانون رقم (41) لسنة 1979 الذي ألزم المواطنين ممن لهم الحق في المشاركة السياسية رجالا ونساء بأن يدرجوا

في جداول الانتخابات (يجب أن يقيد في جداول الانتخابات كل من له الحق في مباشرة الحقوق السياسية من الذكور والإناث).

وبناء على هذه القوانين يكون للمرأة الحق في:القيد في جداول الانتخاب – الترشيح لعضوية كل من مجلسي الشعب والشورى – الترشيح للمجالس الشعبية المحلية – الانضمام للأحزاب السياسية – الترشيح لمنصب العمدة .

أنشطة الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في مجال النوع الاجتماعي:

1- عقد برتوكول تعاون بين الجهاز المركزي للتعبئة العامة والمجلس القومي للمرأة لتدعيم وتفعيل التعاون بين الطرفين في مجال إتاحة البيانات الرقمية والجغرافية والمعلومات الإحصائية والمؤشرات المتاحة لدى الجهاز ودعم وخدمة قضايا المرأة وتحسين أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية على المستوى المحلي والدولي.
2- إعداد ونشركتاب دوري عن (وضع المرأة والرجل في مصر) ويصدر بصفة دورية كل عام، بهدف إعطاء صورة واضحة عن وضع المرأة بالمقارنة بالرجل في مختلف المجالات و إبراز العلاقات والفجوات والتقدم المحرز في اتجاه المساواة وتكافؤ الفرص بينهما في مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. كما يرمى إلى إبراز الحاجة إلى زيادة الوعي بمكانة المرأة وإثارة اهتمام واضعي السياسات نحو المزيد من التغيير وتبنى الإصلاحات في مجال السياسات الخاصة بدعم دور المرأة في المجتمع وكذا مساندة جهود العاملين في مجال المساواة بين الجنسين.
3- المشاركة الفعالة في جميع ورش العمل والمؤتمرات والاجتماعات الخاصة بالنوع الاجتماعي.
4- إطلاق موقع خاص بإحصاءات النوع الاجتماعي في الصفحة الرئيسية للموقع الالكتروني للجهاز يوليو 2013.
5- يصدر الجهاز كتاب الإحصاء السنوي وبه فصل كامل عن إحصاءات النوع الاجتماعي في مصر.
6- أطلاق قاعدة بيانات (EGYINFO) عام 2007 كأداة لمتابعة التنمية بشكل عام ومؤشرات الألفية بشكل خاص وجميع مؤشراتها مصنفة حسب النوع الاجتماعي ويتم تحديثها سنوياً.
7- تطوير استمارات التعداد العام للسكان والإسكان عام 2006 بما تخدم النوع الاجتماعي.
8- عقد ورش عمل بالاشتراك مع المنظمات الدولية والإقليمية لتدريب الباحثين على أبحاث الخاصة بالمرأة.
9- يقوم الجهاز بالتعاون مع المجلس بإجراء دراسة وطنية حول أشكال العنف ضد المرأة، وتنفيذ دراسة ميدانية عن أستخدام الوقت لقياس وتقييم العمل غير مدفوع الأجر للمرأة المصرية.

الجزء الرابع

الأولويات الناشئة

- يأتي التحول السياسي الذي تشهده مصر بعد ثورتي 25 يناير و 30 يونيه والتي شاركت في استحقاقاتها بقوة المرأة المصرية إما في أحداث الثورتين أو في جولات الاستفتاء على الدستور والانتخابات الرئاسية والبرلمانية، ليؤكد على الدور الذي تلعبه المرأة المصرية في رسم خارطة المستقبل.
- وفي ظل الدستور الجديد 2014 والذي تضمن عديد من البنود التي تؤكد على مبدأ احترام حقوق المرأة وضمان حمايتها وحريتها وتمكينها من أداء دورها في التنمية، يأتي دور الدولة في صياغة القوانين والتشريعات التي تضمن تنفيذ ما جاء بالدستور، ووضع الاستراتيجيات والخطط اللازمة للنهوض بالمرأة في كافة المجالات بالتعاون مع المجلس القومي للمرأة والمنظمات غير الحكومية.
- طبقاً لنصوص الدستور والتي أكدت على احترام كافة المواثيق الدولية التي وقعت عليها مصر، سيتم تكثيف الجهود لضمان تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمرأة في تلك المواثيق مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل وغيرها.
- بذلت مصر جهود كبيرة في تحقيق الأهداف الانمائية للألفية، وقد حددت الأمم المتحدة بعض التوصيات المتعلقة بالأهداف الإنمائية ما بعد 2015، وهو ما ستسترشد به مصر خلال المرحلة المقبلة عند وضع الاستراتيجيات وخطط العمل والبرامج الموجه لتحسين أوضاع المرأة المصرية، على أن تهدف إلى:
  - أهمية التوزيع العادل للثروة أثناء عمليات الخصخصة ومراعاة اشتراك المواطنين في صياغة القرارات والتعاون الإيجابي بين المجتمع المدني ومؤسسات الحكومة لتحقيق مصالح الفقراء .
  - النهوض بمشروعات توليد الدخل ومكافحة البطالة .
  - كفالة الدولة للحقوق التعليمية والصحية والخدمات العامة للمواطنين الفقراء خاصة في المناطق الريفية.
  - النهوض بالمستوى الثقافي والاجتماعي للفقراء ودعم المجتمع المدني وتعزيز رسالته وتحقيق التوازن والعدالة بين المناطق الريفية والحضرية وإتاحة المعلومات لكافة المنظمات الأهلية .
- وسيتبنى المجلس القومي للمرأة تنفيذ نتائج وتوصيات مؤتمر لجنة وضع المرأة بالأمم المتحدة (CSW58) المنعقدة بمدينة نيويورك ومنها:

- احترام مبادئ وأهداف منهاج عمل بكين وأن العمل على التنفيذ الكامل والفعال لهذه الأهداف هو مساهمة أساسية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً .
- الالتزامات الدولية التي قدمت في مؤتمرات القمة ومؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ، بما في ذلك برنامج العمل في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.
- توفر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، واتفاقية حقوق الطفل بالإضافة إلى الاتفاقيات والمعاهدات الأخرى ذات الصلة إطاراً قانونياً دولياً ومجموعة شاملة من التدابير للقضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات وتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء .
- أهمية الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ، بعنوان "المستقبل الذي نريده" ، والذي يعترف بالدور الحيوي للمرأة في تحقيق التنمية المستدامة .
- الدور الهام الذي تقوم به منظمة الأمم المتحدة خاصة هيئة الأمم المتحدة للمرأة والتي تعمل على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والتي تساهم في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية للنساء والفتيات على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية .

- وسيسترشد المجلس القومي للمرأة أيضاً بنتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة ومنها :
  - اعتبار الإعلان السياسي والوثيقة الختامية مجدداً لالتزام الحكومات بالخطة العالمية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وفق إعلان ومنهاج عمل بيجين 1995 .
  - تعزيز منظور النوع الاجتماعي بصورة كبيرة .
  - تعزيز وصول المرأة إلى صنع القرار .
  - التركيز على النهج الذي يراعي الفوارق بين الجنسين حيال مرض (الإيدز) .
  - منظور النوع الاجتماعي تجاه برامج الاقتصاد الكلي وإعداد الميزانيات .
  - العنف ضد المرأة كجريمة يعاقب عليها القانون .
  - الاتجار بالمرأة والفتاة لاسيما في أوقات الصراع المسلح .
  - التحديات التي تطرحها العولمة .

- **بالإضافة إلى الأهداف الجديدة التي جاءت بالوثيقة الختامية ومنها:**
  - **تحقيق تحسن قدره 50% في مستويات إلمام الكبار بالقراءة والكتابة بحلول العام 2015 ، وبخاصة بالنسبة للمرأة من خلال مواصلة دعم وتعزيز برامج محو الأمية للكبار على الصعيد الوطني ، والإقليمي والدولي .**
  - **ضمان التعليم الابتدائي الإلزامي والشامل المجاني للبنين والبنات بحلول العام 2015 .**

- **وحيث أن مشاركة المرأة الضعيفة في الحياة السياسية أصبحت أمراً يبعث على القلق على المستقبل السياسي للمرأة ويتناقض مع الدور العظيم الذي قامت به المرأة في المجتمع وزيادة اهتمامها بالشأن العام والحياة والذي ظهر جلياً في خروجها المبهر والحاسم جنباً إلى جنب الرجل في كل من ثورتي 25 يناير 2011 و 30 يونيو 2013 والمطالبة بحق هذا الوطن في العيش والحرية والعدالة الاجتماعية. لذلك هنا ضرورة ملحة إلى التوصل إلى السبل التي يمكن بها زيادة تمثيل المرأة في المجالس النيابية. وحيث أن الدستور الجديد طالب الدولة باتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق التمثيل المناسب للمرأة في المجالس النيابية إلا أن تعبير التمثيل المناسب يحتاج إلى ترجمة تشريعية من خلال الاستقرار على نظام انتخابي يعطي للمرأة حقاً مناسباً لحجمها ودورها في المجتمع ، كما يتعين أيضاً العمل بشكل أكثر تكثيفاً على بناء القدرات القيادية على كافة المستويات .**

- **تشكل مسألة جمع وتحليل البيانات وتصنيفها حسب النوع الاجتماعي جزءاً رئيسياً في النشاطات المتعلقة بالسياسات، حيث يحتاج إليها المخططون وواضعو السياسات لتقييم الاتجاهات ووضع الإستراتيجيات والبرامج التي تراعي النوع الاجتماعي وأيضاً تمكنهم من مراقبة وتقييم السياسات والبرامج في ضوء الأهداف الوطنية والأهداف الألفية . ولكن ندرة البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي تعرقل الجهود الرامية إلى مساعدة المرأة على تحقيق تنميتها في كافة المجالات، لذلك يجب علي الدولة توفير الإحصاءات والبيانات حول قضايا النوع الاجتماعي مع مراعاة المنهجية في جمع البيانات وتحليلها وعرضها كما يجب دمج إحصاءات النوع الاجتماعي في مجمل النظام الإحصائي في مجالات جمع البيانات وتخزينها وعرضها .**

- **إن الترويج لإحصاءات النوع الاجتماعي ليس بالأمر اليسير إذ يتطلب تحقيقه تكريس الجهود والعمل المنظم والمتواصل لأن زيادة الوعي بأهمية هذه الإحصاءات هو غاية أساسية من عملية الإحصاء لذا فإن نشاط الأجهزة الإحصائية تعد عوامل أساسية في الترويج لها. وسيتم العمل على حث الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء لوضع مؤشرات دقيقة وواضحة وعمل احصائيات وطنية مستجيبة لاحتياجات المراة بهدف المساهمة في رسم السياسات بصورة أكثر واقعية.**

- **استمرار التعاون مع صانعى القرار فى الوزارات والمؤسسات الحكومية بهدف ادماج الخطة الوطنية للنهوض بالمراة فى برامجها والتنسيق مع الوزارات المختصة وتحفيزها على ادماج بعد النوع الاجتماعى فى برامجها وموازناتها.**
- **تكثيف التعاون مع رجال الدين (الاسلامى والمسيحى) لتغيير المفاهيم والأفكار السلبية تجاه المرأة وتوعية المجتمع بحقوق وقضايا المرأة.**
- **تنسيق العمل والتعاون بين المجلس ومنظمات المجتمع المدنى والجمعيات الاهلية بهدف تنظيم وتكثيف الأنشطة للدفع نحو إحداث التغيير المطلوب في مجالات التوعية بحقوق المرأة.**
- **استمرارية دراسة قضايا المراة المصرية وتقييم اوضاعها واقتراح السياسات ومراجعة التشريعات ذات الصلة وطرح الحلول الداعمة للنهوض بالمرأة فى مختلف المجالات.**

منهجية إعداد التقرير

قام بإعداد هذا التقرير المجلس القومي للمرأة وهو الآلية الوطنية التي أنشئت بالقرار الجمهوري رقم 90 لسنة 2000، والمكلف بالعمل علي النهوض بالمرأة وتمكينها من المشاركة في كافة المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لتحقيق التنمية المستدامة.

استند المجلس عند صياغة التقرير على مبدأ المشاركة مع أصحاب المصلحة من خلال عقد اللقاءات والاجتماعات والتي كان لها تأثير إيجابي على المضمون بحيث يعكس الوضع الواقعي للمرأة المصرية.

شارك في إعداد التقرير :

- خبراء متخصصون في المجالات المختلفة.
- ممثلو الوزارات والجهات الحكومية المعنية، والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، وبعض المجالس القومية المتخصصة مثل المجلس القومي للطفولة والأمومة، والمجلس القومي للسكان، والمجلس القومي لحقوق الإنسان،
- ممثلو مراكز الأبحاث والدراسات.
- ممثلو العديد من منظمات المجتمع المدني من جمعيات أهلية ونقابات وأحزاب سياسية ... الخ

آلية ومنهجية إعداد التقرير:

- قام المجلس القومي للمرأة بإعداد التقرير على أساس تشاركي من خلال لجنة تم تشكيلها تضم في عضويتها عدد من الخبراء المتخصصين في مختلف مجالات النهوض بالمرأة.
- حرص المجلس على مراجعة الجهات الرسمية المعنية للحصول على البيانات اللازمة والتشاور معها بشأن الصعوبات والتحديات التى تواجهها هذه الجهات، والإجراءات الحالية أو المستقبلية لمواجهة هذه التحديات كما حرص المجلس فى هذا الشأن على التشاور والتنسيق مع الجهات الوطنية ذات الصلة والتواصل مع مؤسسات المجتمع المدنى النسائية المهنية لاستطلاع رأيهم أية موضوعات أو ملاحظات تتعلق بالتقرير الثامن ليأخذها المجلس فى الاعتبار.
- اعتمد المجلس على تقارير استطلاعات رأي السيدات في كافة أنحاء الجمهورية والصادرة عن عدد من اللقاءات والمؤتمرات وورش العمل وحلقات النقاش والمسوح التي قامت بها فروع المجلس بالمحافظات وعددها 27 فرع وقد عكست تلك التقارير رؤية المرأة المعبرة عن الواقع الذي تعايشه.

- **تم الاستهداء بالتوصيات العامة للجنة وبمنهاج وبرنامج عمل بيجين والأهداف الإنمائية للألفية وبالأخص الهدف الثالث الخاص بالمساواة بين الجنسين بالإضافة إلى التقارير ذات الصلة مثل تقارير التنمية البشرية التى يصدرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائيUNDP .**
- **في إطار جهود إعداد التقرير تمت مراجعة جميع وثائق الأمم المتحدة التي التزمت بها مصر بهدف أخذ توصياتها في الاعتبار وخاصة تلك التوصيات ذات الصلة بالمساواة بين الجنسين، وكان نتاج هذا الجهد أن تمت صياغة استراتيجية للمجلس القومي للمرأة حتى عام 2015 ذات توجه عملي تهدف إلي التمكين الشامل للمرأة والتأكيد علي تحقيق الهدف الثالث من الأهداف الإنمائية للألفية التي تلتزم بها جمهورية مصر العربية 0**
- **خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، زادت أواصر التعاون بين المجلس القومي للمرأة والهيئات الحكومية وغير الحكومية من مؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات المعرفة والبحوث علي المستوى الوطني من خلال توقيع بروتوكولات تعاون وممارسة أنشطة مشتركة تهدف إلي تحقيق المساواة بين الجنسين ، وكذلك امتد تعاون المجلس ليشمل المنظمات الإقليمية الدولية ، مثل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا والاتحاد الأفريقي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (ESCWA) بالاضافة إلي العديد من منظمات الأمم المتحدة زمنها منظمة الامم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المراة .. وكذلك مع الاتحاد الأوروبي والحكومات الصديقة ضمن "مجموعة مساعدات التنمية– مصر" Development Assistance Group (DAG)- Egypt ، والتي تتضمن جهات مانحة ثنائية وأخرى متعددة الأطراف 0**

الدروس المستفادة والممارسات الناجحة

أتاحت مشاركة المجلس في لجنة الخمسين المعنية بصياغة الدستور الجديد 2014، الفرصة لتنظيم جلسات استماع للمرأة المصرية الأكثر احتياجاً على مستوى الجمهورية كالمرأة المعيلة والمسنة وذات الاحتياجات الخاصة والتي تعول فرد أو عدة أفراد من ذوي الإعاقة داخل الأسرة، لعرض أهم احتياجاتها ومقترحاتها لتخفيف معاناة المرأة بمختلف مشاكلها والتأكيد على حقوقها في الحصول على الخدمات والرعاية الصحية والتعليمية والثقافية والتأكيد على دور الدولة وأجهزتها ومؤسساتها فى الإلتزام بإقامة دولة العدل وسيادة القانون والمساواه والحرية وتكافؤ الفرص بين كافة المواطنين نساء ورجال.

وعلى الرغم من أن الدستور الجديد لم ينص على تخصيص حصة للمرأة في البرلمان، إلا أن مشاركة المجلس نجحت في الخروج بعدد من المواد الداعمة لضمان حقوق المرأة والعمل على تحسين أوضاعها، وكذلك تخصيص حصة للمرأة في المحليات مما يتيح فرصة كبيرة للمرأة الريفية في صنع القرارات وتوجيه السياسات اللازمة لتحقيق متطلباتها.

أدت جهود المجلس التي بدأت عام 2002 في تطوير إسلوب التخطيط الذي يتم به إعداد الخطط القومية للتنمية الاجتماعية والإقتصادية بحيث يضمن إدماج مفهوم النوع الاجتماعي عند وضع هذه الخطط، ثم تم تطبيق مفهوم اللامركزية والتشاركية في التخطيط المستجيب للنوع الاجتماعي بالخطة القومية السادسة (2012/2007) والسابعة (2017/2012) والذي أسفر عن إدماج شئون المرأة من مستوى القرية والحي إلى مستوى المركز والمدينة ثم المحافظة. وأسفرت هذه الجهود أيضاً عن مضاعفة الاعتمادات المالية التي تم تخصيصها للمشروعات والبرامج لتحسين أوضاع المرأة والنهوض بها.

تأتي أهمية وضرورة التنسيق والعمل المشترك مع المنظمات غير الحكومية في عديد من القضايا خاصة الاجتماعية والسياسية لتحقيق عدد من الأهداف المشتركة خاصة في تحفيز المرأة للمشاركة، فمبادرات المجتمع المدني في مجال مكافحة العنف ضد المرأة ساهمت في تسليط الضوء على القضية وتوجيه الرأي العام لمناهضة واحدة من أهم الصور السلبية التي يشهدها المجتمع حالياً كالتحرش. كما نجحت المبادرات التطوعية من بعض المنظمات غير الحكومية في فتح قنوات لمشاركة النساء تطوعاً في عمليات مراقبة ورصد فعاليات الإستفتاء على الدستور لعام 2014 من خلال لجان للسيدات في كل المحافظات وبالتالي كان لها دور في زيادة نسبة مشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسة، واستطاعت رصد الانتهاكات التي قد تواجهها المرأة والفتاة أثناء المشاركة في الحياة السياسية، وتحليل ايجابيات وسلبيات التطبيق العملي للإجراءات القانونية المنظمة للأستفتاء وتأثيرها المباشر وغير المباشر على مشاركة النساء.

الإحصاءات الخاصة بالمرأة المصرية

أولاً: في مجال العمل:

جدول رقم (1) نسبة النساء العاملات بأجر فى الأنشطة غير الزراعية خلال الفترة (2007-2012)

السنة	نسبة النساء العاملات بأجر في الانشطة غير الزراعية
2007	19
2008	18.2
2009	17.7
2010	17.5
2011	18.5
2012	19.1

المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء (بحث القوى العاملة)

جدول رقم (2) معدل البطالة (15-64سنة) وفقاً للنوع خلال الفترة (2007-2012)

السنة	معدل البطالة	
	ذكور	إناث
2007	5.9	18.6
2008	5.6	19.3
2009	5.2	23.0
2010	4.9	22.6
2011	8.9	22.7
2012	9.3	24.1

المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء (بحث القوى العاملة)

جدول رقم (3) معدل المساهمة في النشاط الاقتصادي للأفراد (15 سنة فأكثر) وفقاً للنوع خلال الفترة (2007 -2012)

السنة	معدل المساهمة في النشاط الاقتصادي	
	ذكور	إناث
2007	71.7	23.2
2008	72.4	21.8
2009	72.3	22.9
2010	75	23.2
2011	74.6	22.5
2012	74.1	22.4

المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء (بحث القوى العاملة)

ثانياً : في الحياة العامة والمناصب القيادية:

جدول رقم (4) نسب أعضاء السلك الدبلوماسي وفقاً للنوع لعامي (2010، 2012)

الدرجـــــة الوظيفيـــــة	2010		2012	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث
سفير ممتاز	91.3	8.7	76.5	23.5
سفير	84.8	15.2	87.3	12.7
وزير مفوض	87.1	12.9	85.8	14.2
مستشار	87.2	12.8	83.3	16.7
سكرتير أول	80.9	19.1	78.1	21.9
سكرتير ثاني	73.4	26.6	65.9	34.1
سكرتير ثالث	67.6	32.4	70.8	29.2
ملحق	79.7	20.3	66.7	33.3
إجمالي	80.9	19.1	77.5	22.5

المصدر: وزارة الخارجية إدارة السلك الدبلوماسي

جدول رقم (5) نسب العاملين في السلك القضائي 2012

نسب العاملين في السلك القضائي	
ذكور	إناث
99.6	0.4

المصدر: وزارة العدل

جدول رقم (6) نسب العاملين بالحكومة وفقا للقطاع والنوع عامي (2013/2012-2012/2011)

القطاع	نسب العاملين بالحكومة %			
	2012/2011		2013/2012	
	رجال	نساء	رجال	نساء
الجهاز الإداري	89.0	11.0	88.4	11.6
الإدارة المحلية	61.8	38.2	61.8	38.2
الهيئات الخدمية	71.0	29.0	72.3	27.7
الهيئات الاقتصادية	71.9	28.1	73.2	26.8
الجامعات	62.1	37.9	59.8	40.2
الإجمالي	72.3	27.7	72.5	27.5

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء،إحصاء العاملين المدنيين بالحكومة والقطاع العام وقطاع الأعمال

جدول رقم (7) نسب شاغلي وظائف الإدارة العليا بالقطاع الحكومي وفقاً للنوع عام 2012/2011

الدرجـــــة الوظيفيـــــة	ذكور	إناث
وزير فأعلى	97.1	2.9
نائب وزير	100	---
مساعد أول وزير	---	100
مساعد وزير	100	---
الممتازة	88.9	11.1
العالية	81.1	18.9
مدير عام	62.3	37.1
الإجمالي	63.3	36.7

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء،إحصاء العاملين المدنيين بالحكومة والقطاع العام وقطاع الأعمال

ثالثاً : في مجال المشاركة السياسية

جدول رقم (8) نسب المقيدين في جداول الانتخاب وفقاً للنوع خلال الفترة (1986-2012)

السنة	نسب المقيدين في جداول الانتخابات %	
	رجال	نساء
1986	82	18
2000	65	35
2003	63	37
2005	62	38
2007	60	40
2010	59	41
2012	51.7	48.3

المصدر: وزارة الداخلية- مركز المعلومات

1- المشاركة في المجالس النيابية

أ- التمثيل في مجلس الشعب:

جدول رقم (9) نسب التمثيل في مجلس الشعب وفقاً للنوع خلال الفترة (1957- 2012)

الدورات	نسبة التمثيل في مجلس الشعب %	
	رجال	نساء
1957	99.4	0.6
1984-79	91	9
1987-84	91.7	8.3
1990-87	96.1	3.9
1995-90	97.8	2.2
2000-95	97.4	2.6
2005-2000	97.1	2.9
2010 - 2005	98.2	1.8
2010	87.3	12.7
2012 المنحل	98.0	2.0

المصدر: وزارة الداخلية- مركز المعلومات

ب- التمثيل في مجلس الشورى:

جدول رقم (10) نسب التمثيل في مجلس الشورى وفقاً للنوع خلال الفترة (1980- 2012)

الدورات	نسبة التمثيل في مجلس الشورى %	
	الرجال	النساء
1980	96.7	3.3
1996	94.3	5.7
2002	94.3	5.7
2007	92.1	7.9
التجديد النصفي 2010	92.0	8.0
مجلس الشورى المنحل 2012	95.2	4.8

المصدر: وزارة الداخلية- مركز المعلومات

ج- التمثيل في المجالس المحلية:

جدول رقم (11) نسب التمثيل في المجالس المحلية وفقاً للمحافظات والنوع لدورة (2002، 2008)

المحافظة	2002		2008	
	رجال	نساء	رجال	نساء
القاهرة	94.3	5.7	89.3	10.7
الإسكندرية	95.9	4.1	92.7	7.3
بورسعيد	93.5	6.5	91.4	8.6
السويس	96.6	3.4	90.6	9.4
دمياط	97.9	2.1	96.1	3.9
الدقهلية	97.7	2.3	94.0	6.0
الشرقية	98.5	1.5	91.5	8.5
القليوبية	97.1	2.9	92.1	7.9
كفر الشيخ	99.3	0.7	95.5	4.5
الغربية	98.7	1.3	96.1	3.9
المنوفية	98.1	1.9	95.1	4.9
البحيرة	98.7	1.3	92.1	7.9
الإسماعيلية	97.1	2.9	95.3	4.7
الجيزة	98.5	1.5	95.0	5.0
بني سويف	99.1	0.9	94.4	5.6
الفيوم	99.2	0.8	97.4	2.6
المنيا	99.2	0.8	96.2	3.8
أسيوط	99.3	0.7	97.1	2.9
سوهاج	99.7	0.3	98.6	1.4
قنا	99.6	0.4	99.0	1.0
أسوان	98.9	1.1	96.6	3.4
الأقصر	99.1	0.9	97.2	2.8
البحر الأحمر	97.8	2.2	90.8	9.2
الوادي الجديد	95.9	4.1	92.6	7.4
مطروح	99.3	0.7	99.9	0.1
شمال سيناء	94.9	5.1	92.9	7.1
جنوب سيناء	90.8	9.2	91.4	8.6
الجملة	98.2	1.8	95.0	5.0

المصدر: وزارة الداخلية- مركز المعلومات

د- أعضاء النقابات المهنية:

جدول رقم (12) نسب أعضاء النقابات المهنية وفقاً للنوع عامي (2009، 2012)

النقابة	نسب أعضاء النقابات المهنية %			
	2009		2012	
	رجال	نساء	رجال	نساء
الأطباء البشريين	65	35	67.5	32.5
أطباء الأسنان	52	48	58.2	41.8
الأطباء البيطريين	60	40	61.8	38.2
الصيادلة	54	46	47.8	52.2
المهن الزراعية	76	24	75.8	24.2
التجاريين	56	44	55.3	44.7
المهن السينمائية	71	29	72	28
مهنة التمريض	8	92	8.5	91.5
المهـــن التعليميـــــة	-----	-----	54.6	55.4
الفنانين التشكيليين	50	50	56.5	43.5
المهن الاجتماعية	60	40	39.1	60.9
المرشدين السياحيين	70	30	73.9	26.1
المهن الرياضية	75	25	70.7	29.3
العلاج الطبيعي	51	49	46.5	53.5
المهن الهندسية	83	17	82.3	17.7
المحامين	74	26	72.7	27.3
التطبيقين	95	5	---	----
المهن الموسيقية	81	19	80.5	19.5
المهن التمثيلية	67	33	65.2	34.8
المهن العلمية	67	33	64.8	35.2
المهن الصحفية	71	29	68.8	31.2
الجملة	69	31	59.5	40.5

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء النشرة السنوية لإحصاءات الخدمات الاجتماعية للسنوات المختارة

رابعاً: فى مجال التعليم

جدول رقم (13) نسبة الأمية (10سنوات فأكثر) وفقا للنوع ومحل الإقامة لعام 2012

النطاق الجغرافي	ذكـــــور	إناث	جملة
القاهرة	13	22	17.4
الإسكندرية	12.3	20.8	16.5
بورسعيد	9.3	17	13.1
السويس	12.8	21	16.8
دمياط	11.7	17	14.3
الدقهلية	16.7	28.3	22.4
الشرقية	19.8	34.3	26.9
القليوبية	15.3	29.5	22.2
كفر الشيخ	19.6	35.8	27.7
الغربية	13.5	28	20.7
المنوفية	11.8	26.1	18.7
البحيرة	22.6	41	31.6
الإسماعيلية	8.1	21.9	14.9
الجيزة	15.4	29.9	22.4
بنى سويف	24	45.7	34.8
الفيوم	25.7	44.5	34.7
المنيا	25.7	48.3	36.8
أسيوط	22.1	41.7	31.7
سوهاج	23.6	45	34.3
قنا	20.6	40	30.3
أسوان	12	24.1	18
مدينة الأقصر	23.1	40.2	31.5
البحر الأحمر	9.9	15.8	12
الوادي الجديد	7.7	15.7	11.5
مطروح	16.1	40.9	28
شمال سيناء	13.2	25.4	19.1
جنوب سيناء	14.5	22.6	17.1
إجمالي الجمهورية	17.6	32.5	24.9

المصدر: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء (بحث القوى العاملة)

جدول رقم (14) نسب التسرب من التعليم وفقاً للنوع مابين عامي 2011/2010، 2012/2011

المرحلـــة التعليميـــة	ذكـــور	إناث	جملة
المرحلة الابتدائية	0.15	0.53	0.34
المرحلة الإعدادية	6.5	5.6	6.0

المصدر: وزارة التربية والتعليم

جدول رقم (15) نسب القيد الصافي في مرحلة التعليم قبل الجامعي للعام الدراسي2013/2012

المرحلـــة التعليميـــة	ذكـــور	إناث
ما قبل الابتدائى	23.7	23.7
التعليم الابتدائي	92.4	94.3
الإعدادي	80.4	87.2
الثانوي العام	24.8	31.3
الثانوي الصناعي	18.6	12.3
الثانوي الزراعي	4.7	1.3
الثانوي التجاري	8.5	15.2

المصدر: وزارة التربية والتعليم

جدول رقم (16) نسبة قيد البنات للجملة في جميع المراحل التعليمية للعام الدراسي 2013/2012 (الجملة)

المرحلـــة التعليمـــية	نسبـة الإناث إلى اجـمالى عدد التلاميذ%
ما قبل الابتدائي	48.01
التعليم الابتدائي	48.26
الاعدادى	49.34
الثانوى العام	53.74
الثانوى الصناعى	35.75
الثانوى الزراعي	18.57
الثانوى التجاري	60.78

المصدر: وزارة التربية والتعليم

جدول رقم (17) نسب أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية وفقاً للنوع

خلال الفترة (1991/ 1992- 2012/2011)

السنـــوات	التوزيع النسبي لأعضاء هيئة التدريس %							
	أساتذة وأساتذة مساعدين ومدرسين		المدرسين المساعدين		المعيدين		الجملة	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
1992/1991	75	25	67	33	64	36	71	29
1993/1992	75	25	67	33	62	38	71	29
1994/1993	75	25	67	33	58	42	71	29
1995/1994	75	25	66	34	56	44	70	30
1996/1995	74	26	66	34	54	46	70	30
1997/1996	74	26	65	35	53	47	69	31
1998/1997	74	26	64	36	52	48	68	32
1999/1998	73	27	63	37	51	49	67	33
2000/1999	73	28	62	38	50	50	66	34
2001/2000	72	28	60	40	49	51	65	35
2002/2001	71	29	60	40	48	52	64	36
2005/2004	69	31	57	43	45	55	62	38
2007/2006	67	33	56	44	43	57	60	40
2010/2009	65	35	52	48	40	60	57	43
2012/2011	62.6	37.4	49.4	50.6	39.5	60.5	55.1	44.9

المصدر: المجلس الأعلى للجامعات – وزارة التعليم العالي

خامساً: فى مجال الصحة

جدول رقم (18) معدلات الإنـجاب الكلى والاستخدام الحالي لوسائل تنظيم الاسرة طبقا لنتائج المسح السكانى الصحى لمصر خلال الفترة (2000 – 2008)

السنة	2000		2005		2008	
البيان	TFR	CPR	TFR	CPR	TFR	CPR
حضرالجمهورية	3.1	61.2	2.7	62.6	2.7	64.3
ريف الجمهورية	3.9	52	3.4	56.8	3.2	57.5
المحافظات الحضرية	2.9	62.7	2.5	63.9	2.6	65.2
الوجه البحري	3.2	62.4	2.9	65.9	2.9	64.3
حضر الوجه البحرى	3.1	64.9	2.7	64.1	2.6	65.5
ريف الوجه البحرى	3.3	61.4	3	66.5	3	63.9
الوجه القبلي	4.2	45.1	3.7	49.9	3.4	52.7
حضر الوجه القبلى	3.4	55.4	3.1	60	3	62.4
ريف الوجه القبلى	4.7	40.2	3.9	45.2	3.6	48.4
محافظات الحدود	3.8	43	3.3	49.3	3.3	52.3
إجمالي الجمهورية	3.5	56.1	3.1	59.2	3	60.3

معدل الإنجاب الكلى (طفل لكل سيدة :TFR

معدل الاستخدام الحالي لوسائل تنظيم الاسرة لاى وسيلةCPR

المصدر : المسح السكانى الصحى لمصر 2000،2005،2008

جدول رقم (19) معدل الاستخدام الحالي لوسائل تنظيم الاسرة وفقاً للمحافظات خلال الفترة (1988- 2008)

المحافظة	1988	1992	1995	2000	2005	2008
المحافظات الحضرية	56	59.1	58.1	62.7	63.9	65.2
القاهرة	58.9	58.1	56.9	62.3	63.8	66.8
الإسكندرية	51.6	62.1	59.8	64.7	64.5	63.7
بورسعيد	48.2	60.5	59.7	57.7	61.6	54.7
السويس	50.3	57.3	62.4	58	64	65.8
المحافظات الوجه البحرى	41.2	53.5	55.4	62.4	65.9	64.3
الإسماعيلية	41	50.2	58.5	58.9	59.6	56.5
دمياط	54.1	53.4	57.4	58.8	63.9	64.2
الدقهلية	41.3	52.8	54.9	62.8	64.4	64.4
الشرقية	35.2	49.2	53.1	61.4	62.2	65.7
القليوبية	42.3	57.9	55.6	64	69.4	59.9
كفر الشيخ	41.7	47.2	54.4	64.2	65.8	62.1
الغربية	50.1	55.9	55.9	65.7	69.7	67.1
المنوفية	43.9	55.7	54.3	61.3	64.2	66.3
البحيرة	32.5	54.7	58.7	59.8	68.7	66.1
المحافظات الوجه القبلى	22.1	31.4	32.1	45.1	49.9	52.7
الجيزة	45.7	49.9	50.9	60.5	62.1	62.4
بنى سويف	15.3	29.2	30.4	53	56	56.9
الفيوم	20.2	33.3	34	50.4	55.9	55.7
المنيا	16.6	21.9	24.3	46.7	51.4	54.1
أسيوط	12.7	28.2	22.1	32.9	37.9	47.4
سوهاج	16.2	19.8	21.7	27.5	32.7	36.3
قنا	12.2	24.7	26.3	34.6	47.2	48
أسوان	18.6	31.9	36	44.9	49	53.4
الأقصر	--	----	---	----	---	54.5
إجمالي الجمهورية	37.8	47.1	47.9	56.1	59.2	60.3

المصدر : المسح السكانى الصحى من 1988 الى 2008